

مؤسسة القدس الدَّولية
al Quds International Institution (QII)
www.alquds-online.org

التقرير المعلوماتي 8

الجدار العازل في القدس

إعداد
براءة درزي

مراجعة وتحرير
هشام يعقوب

إصدار
قسم الأبحاث والمعلومات
مؤسسة القدس الدَّولية

تموز / يوليو 2016



الجدار العازل في القدس

التقرير المعلوماتي 8

إعداد
براءة درزي

مراجعة وتحرير
هشام يعقوب

قسم الأبحاث والمعلومات
مؤسسة القدس الدولية

تموز/يوليو 2016

الطبعة الأولى

2016 م – 1437 هـ

بيروت – لبنان

مؤسسة القدس الدولية

تلفون 751725 1 961 +

تلفاكس 751726 1 961 +

بريد إلكتروني: info@alquds-online.org

الموقع: www.alquds-online.org

المحتويات

مقدمة

هذا التّقرير هو الثامن في سلسلة التقارير المعلوماتية التي تصدرها مؤسسة القدس الدولية والتي تسلط الضوء على جوانب مختلفة من مظاهر الاحتلال وتجليات سياساته في القدس. ويسلط التقرير الضوء على الجدار العازل في القدس والذي بدأت "إسرائيل" بناءه في الضفة الغربية عام 2002 بعدما قدّمته كحلّ لمنع الفلسطينيين من تنفيذ عمليات ضد الاحتلال وإنهاء انتفاضة الأقصى التي اندلعت عام 2000.

ويشير التقرير إلى أنّ فكرة بناء الجدار لم تولد عام 2002 بل قبل ذلك في التسعينات كان غير مسؤول إسرائيلي قد طرح فكرة بناء الجدار إلا أنّها لم تلق الاحتضان اللازم لتنفيذها ولم تكن الظروف الأمنية محتدمة إلى حد يمكن معه تبرير الجدار بالسبب الأمني. ويستعرض التقرير مراحل المصادقة على الجدار ومكوناته مسلّطًا الضوء على الأسباب التي كانت وراء بنائه، وهي تتعلق بالأمن وفق ما يدعي الاحتلال، وبأسباب ترتبط بالديموغرافيا والاستيطان وخلق الحقائق على الأرض كما يتبيّن من مسار الجدار والتفافاته التي تحرص على خلق تواصل بين الكتل الاستيطانية الكبرى في الضفة الغربية و"القدس البلدية" بما يؤدي إلى خلق "القدس الكبرى".

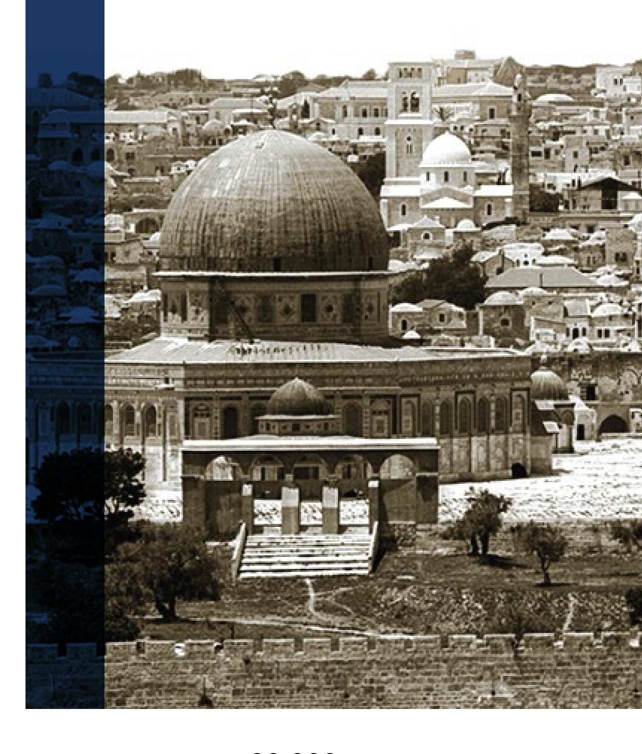
ويبيّن التقرير الآثار التي نتجت عن الجدار مقترنًا بغيره من السياسات التي ينتهجها الاحتلال حيث ساهم في رفع نسبة الفقر في شرق القدس إلى أكثر من 80%، وشلّ الحياة الاقتصادية بمختلف أركانها، كما حدّ من إمكانية الوصول إلى الخدمات الصحية والتعليمية مما أدّى إلى صعوبات كبيرة بالنسبة إلى المرضى والعاملين في القطاع الصحي المقدسي وكذلك بالنسبة إلى الطلاب والمعلمين الذين يسكنون خارج

الجدار ويتعين عليهم اجتيازه بشكل يومي ضمن رحلة انتظار تطول على الحواجز ونقاط التفتيش. كما يشير التقرير إلى أثر الجدار في الوصول إلى أماكن العبادة في شرق القدس، لا سيما المسجد الأقصى وكنيسة القيامة، حيث يتحكم الاحتلال بنظام التصاريح فيحجبها أحيانًا ويمنع حملتها أحيانًا أخرى من الوصول إلى القدس.

ويعرض التقرير الموقف القانوني تجاه الجدار والذي تجلى في الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية الصادر عام 2004 والذي قال بعدم شرعية الجدار وطالب "إسرائيل" بوقف بنائه وهدم ما بني منه والتعويض على الفلسطينيين جراء الأضرار التي ألحقها الجدار بهم وبحياتهم وبممتلكاتهم. أما المحكمة العليا الإسرائيلية فشرّعت الجدار على أساس الضرورة الأمنية واقترحت تعديلات على مساره ضمن محاولة بائسة لإخفاء جريمة بنائه والظهور بمظهر الحريص على عدم الإضرار بالفلسطينيين.

ويخلص التقرير إلى أنّ الجدار شكّل نكوصًا على المستوى الإسرائيلي، خصوصًا لجهة التراجع من الردع بالقوة إلى الردع بالأسمنت، كما أنّ الجدار الذي مُرر تحت ستار السبب الأمني لا يمكن أن يحقق ما أراد إذ لا يمكن لمحتل أن يكون في مأمن في الأراضي التي احتلها ويعمل على طرد أهلها. وحيث كان بعض منفذي العمليات في القدس والعمق الإسرائيلي في انتفاضة القدس قد تمكنوا من اجتياز الجدار وحواجزه والإجراءات الأمنية فإن ذلك يدل على أنّ مقاومة الاحتلال قد تصطدم بالجدران لكنّها لا تتوقف عندها بل تتعالى عليها حتى تسقط ويسقط معها الاحتلال.

القدس: لمحة عامة



احتلت "إسرائيل" القسم الغربي من القدس عام 1948 وأعلنتها عاصمة لدولتها وفي حرب حزيران/يونيو 1967 احتلت القسم الشرقي ثم ضمت حوالي 70,000 دونم من أراضي الضفة الغربية وحدّدت على أساسها حدودًا جديدة للقدس تخضع لنفوذ بلدية الاحتلال وتعرف بالحدود البلدية. بلغ عدد المقدسيين نهاية عام 2014، وفق أرقام "معهد القدس لأبحاث إسرائيل"، 315,900 يشكلون 37 % من مجمل الكثافة السكانية في القدس[1].

يحمل المقدسيون بطاقات إقامة دائمة (الهوية المقدسية) حيث قامت "إسرائيل" عام 1967 بعملية تعداد للمقيمين داخل الحدود البلدية ومنحت 66,000 نسمة مكانة "الإقامة الدائمة" وهم وفق هذا التصنيف ليسوا "مواطنين إسرائيليين" ولا يُسمح لهم بالحصول على جواز سفر فلسطيني

1. Jerusalem Institute for Israel Studies: Facts and Trends, 2016. See: http://jiis.org/upload/Jerusalem%20Fact%20and%20Trends%202016.pdf

كفلسطينيي الضفة الغربية وغزة. وبعدما استتبّ الأمر للاحتلال في غرب القدس في احتلال عام 1948 عقب احتلالها القرى الفلسطينية، وارتكاب المجازر ضدّ أهلها عبر القتل والطرد والتهجير لإنشاء أحياء ومدن يهودية على أنقاض قرى الفلسطينيين ومنازلهم؛ كان لا بدّ من تحقيق النتيجة ذاتها في شرق القدس وإن بسياسات "ناعمة" تخلص إلى تحجيم الوجود الفلسطيني في القدس، وتقليصه ليكون المقدسيون أقلية لا تتعدى نسبتهم 30 % في القدس بشطريها الشرقي والغربي[1].

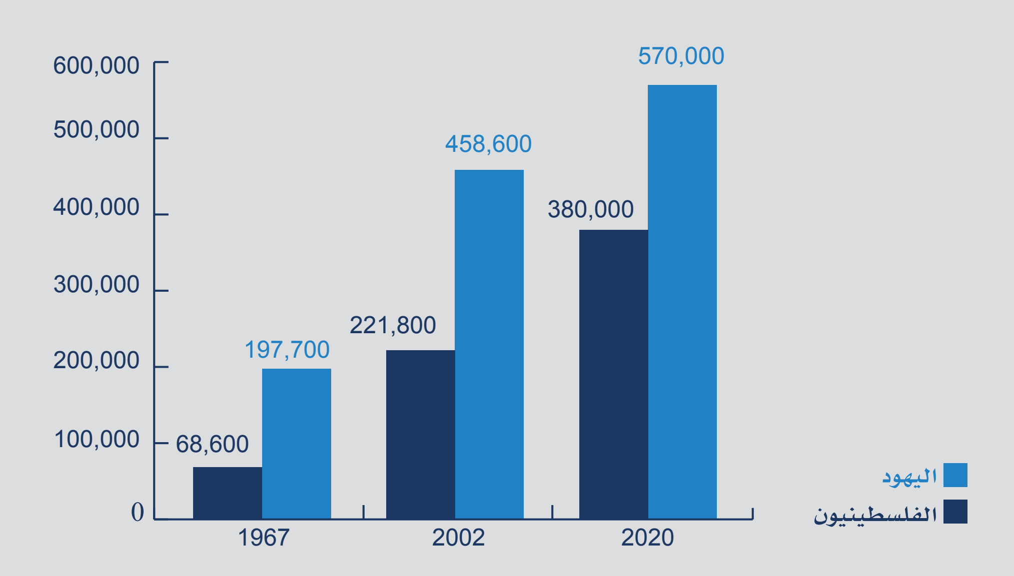
ويظهر الجدول الآتي توزيع اليهود والفلسطينيين في القدس المحتلة بشطريها الشرقي والغربي عامي 1967 و2002 وتوقعات عام 2020 وفق المخطط الهيكلي للقدس 2000[2]:

الكثافة السكانية	1967 (نسمة)	النسبة	2002 (نسمة)	النسبة	2020 (نسمة)	النسبة	الزيادة بين عامي 1967 و2002
اليهود	197,700	%74.2	458,600	%67.4	570,000	% 60	% 24.3
الفلسطينيون	68,600	%25.7	221,800	%32.6	380,000	% 40	% 71.3
المجموع	266,300	%32.6	680,000	%32.6	950,000	% 100	% 39.6

1 تشير توقعات السكان في المخطط الهيكلي 2000 الذي أعدته بلدية الاحتلال في القدس عام 2004 إلى أن تحقيق هذه النسبة غير ممكن في المستقبل المنظور وأن تزايد الكثافة السكانية في القدس وفق المعدلات السائدة منذ أواخر ستينات القرن الماضي تبعد القدس عن تحقيق النسبة المنشودة.
انظر في هذا الصدد:
Jerusalem Municipality: Jerusalem 2000 Outline Plan, Chapter 7: Population and Society, (2004)
http://www.pcc-jer.org/arabic/Publication/jerusalem_master_plan/engchapt/populationandsociety_7.pdf

2 المرجع نفسه.

تطور عدد اليهود والفلسطينيين في القدس المحتلة عامي 1967 و 2002 وتوقعات عام 2020 وفق المخطط الهيكلي 2000









الجدار: خلفيّة

بدأت "إسرائيل" منذ عام 1993، بعد اتفاق أوسلو، بعزل القدس عن الضفة الغربية عبر حواجز عسكرية نصبتها على طرقات القدس وفرضت على فلسطينيي الضفة الحصول على تراخيص للوصول إلى شرق القدس. وشكّلت انتفاضة الأقصى التي اندلعت عام 2000 على خلفية اقتحام أرئيل شارون، وزير الجيش حينها، المسجد الأقصى مع عدد من أعضاء "الكنيست" وجنود الاحتلال محطّة فارقة في تاريخ الصراع في الأراضي الفلسطينية المحتلة. فانطلقت على أثر الاقتحام انتفاضة الأقصى التي وضعت الاحتلال في حالة تأهب قصوى يحاول معها منع العمليات الفدائية قبل وقوعها، ثم يعجز إلا عن إحصاء النّتائج والأضرار. شددت سلطات الاحتلال القيود المفروضة على دخول فلسطينيي الضفة إلى القدس، فنصبت المزيد من الحواجز ووسائل الإغلاق، ولكن من دون أن تتمكن من تقييد الانتفاضة. وكان لا بدّ للاحتلال، حيال حالة العجز الأمني، من إرسال رسائل طمأنة إلى الإسرائيليين فاستُحضرت فكرة بناء الجدار، لتسوّق للإسرائيليين على أنّها خشبة الخلاص من عمليات المقاومة. وعلى الرغم من أنّ قرار بناء الجدار اتّخذ في عهد شارون إلا أنّ فكرة الجدار لم تكن جديدة، فقبله كان رئيس الحكومة إيهود باراك ومن قبله إسحق رابين وشيمون بيريز قد دعوا



إلى بناء جدار فاصل بين الإسرائيليين والعرب. ففي عام 1992 اقترح إسحاق رابين بناء جدار في أعقاب قتل مستوطِنة في القدس، وبعد عمليّات في غزّة في تشرين أول/أكتوبر 1994 أعلن رابين أنه على الإسرائيليّين أن يعلنوا موقفهم من الجدار كفلسفة، ويجب أن تكون الحدود واضحة، فيما بنت حكومته الجدار في العام ذاته على الحدود مع القطاع[1]. وفي عام 1995، شكّل إسحق رابين "لجنة شاحال" لمناقشة بناء جدار يفصل الإسرائيليّين عن الفلسطينيّين[2]، كما كان شعار الحملة الانتخابيّة لإيهود باراك عام 1999 "السلام عبر الانفصال: نحن هنا، وهم هناك".

أعطى استمرار عمليات المقاومة بعد إطلاق الاحتلال عملية "السور الواقي" (آذار/مارس-أيار/مايو 2002) للقضاء على انتفاضة الأقصى مجالاً لتكريس فكرة الجدار في الضفة الغربية بشكل فعلي والاستناد إلى هذه العمليات التي تستهدف أمن الاحتلال لتشكيل رأي عام مؤيد لفكرة الجدار المادي بين الإسرائيليين والفلسطينيين. لكنّ العامل الأمني كان ذريعة، وإن تمّ تقديمه كسبب، لبناء الجدار فكان عزل الفلسطينيين وسرقة

1 Gabriel G. Tabarani: Israeli-Palestinian Conflict: From Balfour Promise to Bush Declaration: The Complications and the Road for a Lasting Peace. AuthorHouse, 2008, p. 325

2 في عام 1995، طلب رئيس الحكومة إسحق رابين إلى وزير الأمن الداخلي حينها موشيه شاحال وضع خطة مفصّلة للانفصال عن الفلسطينيين، ولكن الوضع الأمني بين عامي 1995 و2002 لم يخلق ضغطًا شعبيًا وسياسيًا لبناء الجدار، وهكذا لم تجد الحكومة الإسرائيلية مبررًا لبدء هذا المشروع، لا سيما في ظل القلق من أن إنشاء جدار سيعني عمليًا تحديد الحدود الشرقية بين "إسرائيل" والضفة الغربية. انظر:
Kobi Michael and Amnon Ramon: A Fence around Jerusalem; General Background and Implications for the City and its Metropolitan Area, The Jerusalem Institute for Israel Studies, 2004 , pp. 5 - 6. See: http://jiis.org/.upload/publications/fence_around.pdf

مراحل المصادقة على الجدار

المزيد من أراضيهم وضم الكتل الاستيطانية الكبرى إلى الحضن الإسرائيلي أبعادًا رسمها مسار الجدار لتفرض "إسرائيل" المزيد من الحقائق على الأرض تحت ستار أمن مواطنيها وحمايتهم.

في حزيران/يونيو 2001 صادقت الحكومة الإسرائيلية على "برنامج الجدار الأمني" وعلى إقامة "إدارة منطقة عازلة"، ومن ثم أقر المجلس الوزاري المصغّر (الكابينت) برئاسة أرئيل شارون في جلسة خاصة في نيسان/أبريل 2002 إقامة الجدار. وبدأ بناء الجدار العازل في حزيران/يونيو 2002 بعد قرار الحكومة الإسرائيلية 2077 الصادر في 2002/6/23، والذي صادق على المرحلة الأولى من الجدار المشتملة

على مقطعين: واحد شمال القدس والآخر جنوبها. ويمتدّ المقطع الشمالي من معسكر عوفر غربًا إلى حاجز قلنديا شرقًا، فيما يمتد المقطع الجنوبي من شارع الأنفاق غربًا إلى بيت ساحور شرقًا. وبالفعل، تمّ الانتهاء من بناء هذين المقطعين في تمّوز/يوليو 2003[1].

في 2003/10/1، عقدت حكومة الاحتلال جلسة أكدت فيها التزامها المسبق بإنشاء "المنطقة العازلة"[2] وأن ثمة حاجة أمنية قوية إلى بناء "سور أمني" في "المنطقة العازلة" و"غلاف القدس"[3]. وصدر عن الحكومة القرار 883 حيث صادقت اللجنة الوزارية للشؤون الأمنيّة على ثلاثة مقاطع رئيسة حول القدس ضمن المرحلتين الثّالثة والرّابعة[4]: الأوّل من الطرف الشرقي لمدينة بيت ساحور جنوبًا ولغاية الطرف الشرقي لبلدة العيزرية شمالاً، والثاني من الطرف الجنوبي لقرية عناتا وحتى حاجز قلنديا شمالاً، أما المقطع الثالث فيحيط بقرى شمال غرب القدس وهي بير نبالا، والجويدة، والجيب، وبيت حنينا البلد والنبي صموئيل المحاذية للحدود البلدية كما حددها الاحتلال.

وفي شباط/فبراير 2004، قالت الحكومة الإسرائيلية إنها ستعيد النظر في مسار الجدار استجابة لمخاوف أميركية وفلسطينية، وصرّح مسؤولون إسرائيليون أنّ التعديلات المرتقبة ستهتم بخفض عدد الحواجز التي يضطر الفلسطينيون للتوقف

1 المركز الإسرائيلي لحقوق الإنسان في الأراضي المحتلة (بتسيلم)، الجدار الفاصل في منطقة القدس، 2011/1/1.

2 المنطقة المغلقة هي المنطقة في الضفة الغربية الواقعة إلى الشرق من "الخط الأخضر" وإلى الغرب من الجدار العازل، وفيها بشكل خاص إسرائيليون يعيشون في مستوطنات منها على سبيل المثال "ألفيه ميناشيه"، و"أريئل"، و"جفعات زئيف"، و"معاليه أدوميم"، وتشير تقديرات عام 2006 إلى أن عدد الفلسطينيين في المنطقة العازلة هو حوالي 57 ألفًا ومن الأهداف التي قدمتها "إسرائيل" لتبرير إقامة المنطقة المغلقة إيجاد منطقة عازلة عبر خلق مسافة بين الجدار ومنازل الإسرائيليين المقيمين في المنطقة المغلقة، وكذلك متطلبات حماية القوات التي تنفذ دوريات على الجانب الإسرائيلي من الجدار.

3 البيان الحكومي حول الجلسة متوافر على الرابط:
http://mfa.gov.il/mfa/pressroom/2003/pages/cabinet%20communique%20-%201-oct-2003.aspx

4 تمت المصادقة على المرحلة الثانية من الجدار في كانون أول/ديسمبر 2002.



عندها. ومن ثم اعترضت المحكمة العليا الإسرائيلية في حزيران/يونيو 2004 على مقطع من الجدار بسبب الضرر الذي يلحقه بالفلسطينيين. وفي 2004/9/8، اعتبر رئيس حكومة الاحتلال أرئيل شارون، خلال اجتماع ضم خبراء قانونيين ومسؤولين عسكريين بهدف مراجعة مسار الجدار، أنّ الكتل الاستيطانية الكبرى "معاليه أدوميم" و"غوش عتصيون" و"أرئيل" ستبقى على الجانب الإسرائيلي من الجدار. وبالفعل، صادقت الحكومة الإسرائيلية في 2005/2/20، وبالتّزامن مع المصادقة على تنفيذ قرار الانسحاب الأحادي من قطاع غزة، على المسار المعدَّل للجدار بموجب القرار 3283. ولم يشهد المسار الجديد تغييرات كبيرة في منطقة القدس، ولكنه وضع كتلتي "معاليه أدوميم" و"غوش عتصيون" ضمن الحدود البلدية للقدس. إلا أن الحكومة لم تصادق على هذا المسار وربطت ذلك بمصادقة إضافية من المستوى السياسي.



مسار الجدار العازل حول القدس

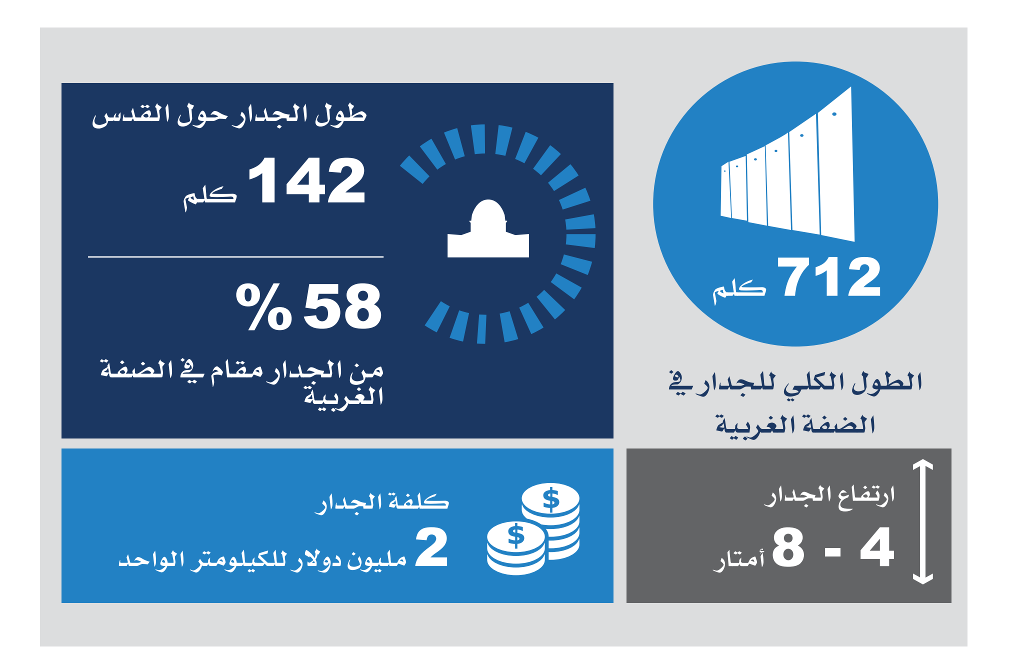


طول الجدار ومكوّناته

سيبلغ طول الجدار عند انتهاء بنائه 712 كيلومترًا حول الضفة الغربية، منها 142 كلم في الجزء المحيط بالقدس والمسمى "غلاف القدس"، ويعادل طول الجدار أكثر من ضعفي طول "الخط الأخضر" أو ما يعرف بخط الهدنة الممتد بين الضفة الغربية و"إسرائيل" بموجب اتفاقية رودس لعام 1949[1]، ويقع المسار بمعظمه في الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967 خارج مسار "الخط الأخضر" البالغ 323 كلم[2].

1 وقعت اتفاقية رودس عام 1949 ما بين "إسرائيل" والدول العربية المتحاربة معها باستثناء العراق. ووقعت "إسرائيل" 4 اتفاقيات هدنة مع كل من مصر والأردن وسوريا ولبنان ما بين 1949/2/24 و1949/7/20 وفيها تم تحديد ما يسمى بالخط الأخضر. والخط الأخضر في فلسطين هو الخط الفاصل بين الأراضي المحتلة عام 1948 وتلك المحتلة عام 1967. وعلى الرغم من أن خط الهدنة ليس خطًا حدوديًا في القانون الدولي إلا أنه أصبح حدًا فاصلاً في المفاوضات بين الفلسطينيين والإسرائيليين.

2 United Nations Office for the Coordination of Humanitarian Affairs in the Occupied Palestinian Territory (OCHA): 10 Years since the International Court of Justice Advisory Opinion, July 9, 2014. Available at: https://www.ochaopt.org/documents/ocha_opt_10_years_barrier_report_english.pdf



وتختلف مكونات الجدار باختلاف المناطق والمواقع التي يشيّد فيها، وهو يشتمل على الأسلاك الشائكة، والممرات الترابية، والطرق المفروشة بالرمل بما يسمح باقتفاء أي أثر في حال حدوث اختراق. كما يشتمل الجدار على خنادق، وكاميرات مراقبة وأسيجة إلكترونية، ومقاطع أسمنتية يصل طولها إلى 8 أمتار وتتركز بشكل خاص بين القرى والأحياء (في المناطق الحضرية) في القدس وطولكرم وقلقيلية.



لماذا أنشأت "إسرائيل" الجدار؟

قدمت "إسرائيل" الذريعة الأمنية كسبب لإنشاء الجدار، إلا أنّ النظر إلى مساره وتعرّجاته يوضح إلى حد كبير أن السبب الأمني كان مظلة لأسباب أخرى تتعلق بالاستيطان وإعادة التشكيل الديموغرافي، لا سيما في القدس. ويمكن إجمال الأسباب أو الدوافع لبناء الجدار ضمن النقاط الآتية:

1. الأسباب الأمنية:

تتسلّح "إسرائيل" بالخطر الأمني وضرورة التصدي له في تبريرها لمجموعة من السياسات والإجراءات التي تتخذها في الأراضي الفلسطينية المحتلة، ومن تلك السياسات إنشاء

الجدار العازل. وقد جاء في القرار الحكومي 2077 الصادر في 2002/6/23 والذي صادقت بموجبه الحكومة على المرحلة الأولى من البناء، أنّ الهدف من الجدار هو "تقليل دخول الإرهابيين من الضفة الغربية لتنفيذ أعمال إرهابية في إسرائيل". وفي المصادقة على المرحلتين الثالثة والرابعة عام 2003 قالت الحكومة إنّ الجدار هو "وسيلة أمنية لمنع الهجمات الإرهابية"[1]. وقد تمسّكت الحكومة بالقرارات الثلاثة التي صادقت من خلالها على مسار الجدار أو على تعديله بأن الجدار هو إجراء أمني مؤقّت لا يعكس أيّ نوع من الحدود السياسية أو غيرها.

لكنّ المبررات الأمنية لم تكن إلا الذريعة الأقوى التي قدمتها الحكومة للمحكمة الإسرائيلية العليا لتستند إليها الأخيرة في قرار الموافقة على بناء الجدار. ففي مداولات المحكمة قال الكولونيل احتياط داني تيرزا (مساعد وزير الجيش حينذاك عمير بيريتس)، وهو المسؤول عن تصميم مسار الجدار، إن "مد الجدار جنوبًا لم يكن للحفاظ على أمن الملايين من سكان إسرائيل الذين يعيشون داخل الخط الأخضر، أو مئات الآلاف الذين يعيشون في القدس أو حتى عشرات الآلاف ممن يعيشون في معاليه أدوميم". وقال تيرزا إن الهدف الوحيد كان لضمان سلامة بضع عشرات من العائلات التي تسكن في مستوطنة "كيدار"، وهي تابعة للمجلس الإقليمي لكتلة "عتصيون"[2].

1 B’tselem and Bimkom: Under the Guise of Security: Routing the Separation Barrier to Enable the Expansion of Israeli Settlements in the West Bank, , December 2005, p. 9. Report available at:
http://www.btselem.org/publications/summaries/200512_under_the_guise_of_security

2 Ekiva Eldar: Not Just a Security Thing, Haaretz, 20/6/2006. See:
http://www.haaretz.com/print-edition/features/not-just-a-security-thing-1.190867

2. أسباب مرتبطة بالاستيطان:

يبيّن تتبع مسار الجدار والتفافاته في الضفة أنّ ثمة أسبابًا لإنشائه تتعلق بالمستوطنات وتوسيعها وبأمن المستوطنين. وقال تقرير صادر في أيلول/سبتمبر 2005 عن جمعيتي "مخطّطون من أجل حقوق التخطيط (بمكوم)" و"بتسيلم" إنه وبخلاف ما تدّعيه الحكومة فإنّ مخططات التوسع الاستيطاني لعبت دورًا مهمًا في تخطيط مسار الجدار، وفي بعض الحالات فإن التوسيعات تشكل مستوطنة جديدة بكل ما تعنيه الكلمة.[1] ويؤكد مسار الجدار حول مستوطنة "النبي يعقوب"[2]، على سبيل المثال، ارتباط الجدار بأهداف استيطانية. فالأرض المخصصة لتوسيع المستوطنة إلى الشرق تقع في منطقة نفوذ مستوطنة "آدم" الواقعة في الضفة خارج حدود القدس. وهكذا شكلت الرغبة في توسيع مستوطنة "النبي يعقوب" إلى الشرق، بعيدًا عن أي سبب أمني، عاملاً أساسيًا في تحديد مسار الجدار في هذه المنطقة.[3]

1 B'tselem and Bimkom: Under the Guise of Security: Routing the Separation Barrier to Enable the Expansion of Israeli Settlements in the West Bank, December 2005, p. 9. Report available at:
http://www.btselem.org/publications/summaries/200512_under_the_guise_of_security

2 تقع مستوطنة "النبي يعقوب" إلى الشمال الشرقي من القدس؛ أقامتها "إسرائيل" عام 1972 على أراضي الضفة الغربية التي ضمتها "إسرائيل" بعد حرب عام 1967 وألحقتها بالقدس. ومساحة المستوطنة 1760 دونمًا فيها حوالي 21 ألف مستوطن يعيشون في 4900 وحدة استيطانية، وتتصل المنطقة المبنية من المستوطنة بمستوطنة "بسغات زئيف" من الجنوب وبيت حنينا من الغرب.

3 للمزيد حول مسار الجدار العازل حول مستوطنة "النبي يعقوب"، يمكن الاطلاع على تقرير "بتسيلم" و"بمكوم"، مرجع سابق، ص. 45.





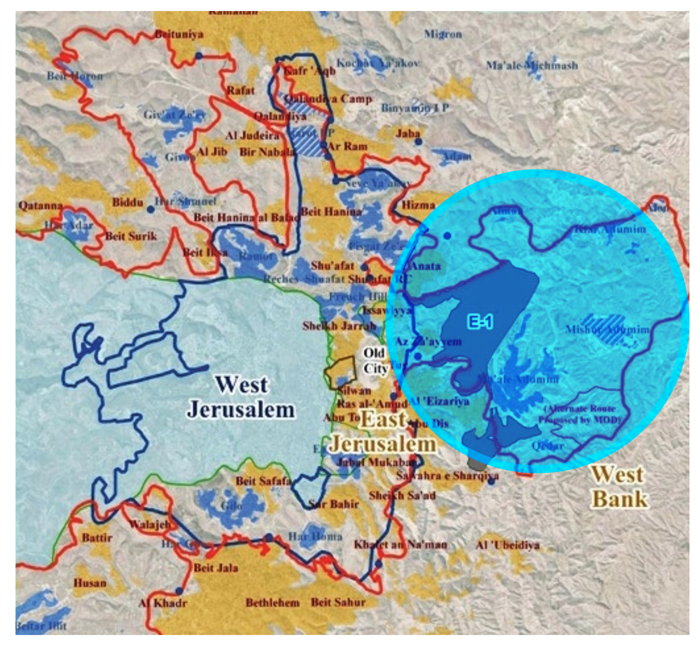

PFLP
Jerusalem
is stronger than
the Wall !!


محماس
المنطقة ال
شاعر بنيامي
Route 60
مستوطنة آدم
Route 437
حزما



الجدار وتوسيع مستوطنة "النبي يعقوب" (المصدر: بتسيلم وبمكوم)

والأمر ذاته ينطبق على كتلة "معاليه أدوميم" الاستيطانية التي لم تكن داخل مسار الجدار في المخطط الأساسي له. ففي اجتماع عقد في 2004/9/8 وضم رئيس الحكومة شارون وخبراء قانونين ومسؤولين عسكريين لمراجعة مسار الجدار على ضوء قرار للمحكمة العليا الإسرائيلية في حزيران/يونيو 2004 رفض مسار الجدار في بعض المقاطع، أصرّ شارون على أن تكون "معاليه أدوميم" داخل مسار الجدار وقال: "خطِّطوا كل شيء مع معاليه أدوميم داخل مسار الجدار، ونقرر لاحقًا"[1].



يلتف الجدار حول كتلة "معاليه أدوميم" الواقعة في الضفة الغربية ليضمن اتصالها بالقدس

وهكذا، فقد حرصت "إسرائيل" على أن تكون الكتل الاستيطانية الكبرى الواقعة في الضفة الغربية على الجانب الإسرائيلي من الجدار. وهو الأمر الذي يندرج ضمن

1 Aluf Benn: Sharon: Key Settlement Blocs to Stay Inside Fence, Haaretz, 9/9/2004 http://www.haaretz.com/print-edition/news/sharon-key-settlement-blocs-to-stay-inside-fence-1.134226

سياسة خلق حقائق على الأرض بحيث تكون المستوطنات جزءًا من "دولة إسرائيل" في حال التوصل إلى تسوية سياسية مع الجانب الفلسطيني[1].

3. أسباب ديموغرافية:

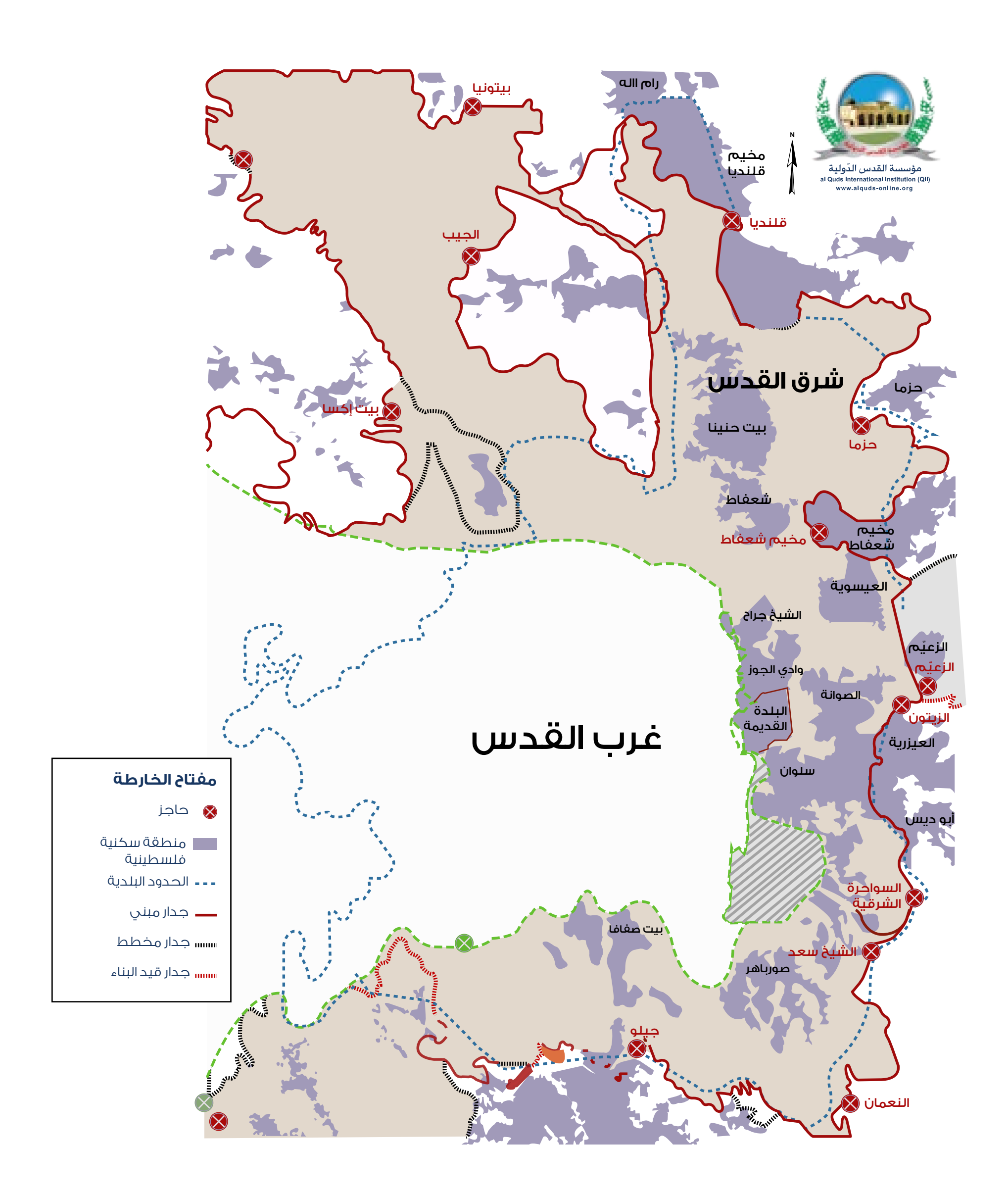
يرتبط إنشاء الجدار، بالإضافة إلى ما تقدم، بأسباب ديموغرافية حيث تهدف دولة الاحتلال إلى المحافظة على تفوّق ديموغرافي يميل لمصلحة اليهود على حساب الفلسطينيين. فمن جهة أولى، يعتبر ضم الكتل الاستيطانية الكبرى في الضفة إلى المسار الداخلي للجدار، ووضعها عمليًا ضمن الحدود الحالية لبلدية الاحتلال في القدس، تعزيزًا للوجود اليهودي في المدينة. ومن جهة أخرى، فإن إخراج عدد من المناطق أو القرى الفلسطينية من إطار الحدود البلديّة ووضعها على جانب الضفّة الغربية من الجدار يعكس محاولة تقليص الوجود الفلسطيني في القدس في ظل التعامل مع هذه الأحياء على أنها جزء من الضفة وإسقاطها من حسابات الخدمات التي يفترض أن تحصل عليها من بلديّة الاحتلال بحكم أنّها تابعة لها. وتقع هذه الأحياء في الجهات الجنوبية والشّرقية والشّمالية من الجدار، وهي كفر عقب، وسميراميس، ومخيم شعفاط وأبو ديس والعيزرية، وعناتا وحزما، والسواحرة الشرقية، أما في تجمّع بيرنبالا في الشمال فيلتفّ الجدار حول 4 قرى من 3 جهات، فيما الجهة الرابعة يحدّها طريق أمني إسرائيلي لا يمكن أهالي بيرنبالا اجتيازه؛ مما يؤدي إلى عزلهم بشكل كامل عن القدس. ويتم الدخول والخروج من وإلى القرية عبر نفق يربطها برام الله، ويمر تحت شارع سريع مخصص لاستعمال المركبات الإسرائيلية حصرًا[2].

---

1 يحيط الجدار بأهم الكتل الاستيطانية في الضفة الغربية بما فيها "شمورون"، و"أريئل"، و"جفعات زئيف"، "ومعاليه أدوميم"، و"غوش عتصيون".

2 مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (أوتشا): الجدار الفاصل في الضفة الغربية وآثاره الإنسانية على التجمعات السكانية الفلسطينية- القدس الشرقية، حزيران/يونيو 2007، ص. 4. التقرير متوافر على الرابط:
https://www.ochaopt.org/documents/jerusalem_report_arabic_web_sept07.pdf

الجدار وحدود بلدية الاحتلال في القدس





الآثار المترتبة على تشييد الجدار

يعكس الجدار العازل في منطقة القدس سعي الاحتلال إلى تهويد المدينة وقطع التواصل الجغرافي بين شرق القدس وباقي الضفة الغربية، ومصادرة المزيد من الأراضي الفلسطينية، وضمان ضم الكتل الاستيطانية الكبيرة في الضفة إلى الحدود البلدية للقدس بالإضافة إلى التأثير في الميزان الديموغرافي عبر عزل عدد من الأحياء المقدسية وأهلها وراء الجدار.

ويعتبر الجدار اعتداءً على حقوق الفلسطينيين عمومًا، وعلى المقدسيين خصوصًا، حيث أدى إلى جملة من الآثار السلبية لا سيّما لجهة القيود على الحركة التي فرضت عليهم بسبب الجدار والتفافه ونظام البوابات والتراخيص المرافق له، وصعوبة الوصول إلى الخدمات الصحية، والتعليمية، بالإضافة إلى أثره في الروابط الأسرية والاجتماعية والحد من الوصول إلى الأماكن المقدسة كما إلى الملكية الخاصة، ومصادرة الأملاك الخاصة للبناء عليها، وتدمير الملكية الزراعية[1].

1 تقرير جمعيتي "بتسيلم" و"بمكوم"، مرجع سابق، ص. 5.

ولا يستطيع أهل الضفة الغربية الدخول إلى القدس من دون تصريح، ويتعين عليهم من أجل هذه الغاية الخضوع لعملية تدقيق أمني إسرائيلي ومن ثم الحصول على بطاقة ممغنطة. ويحدد التصريح مدّة الإقامة في القدس ومدة سريان مفعوله، وقد يحدد الحاجز العسكري الذي سيمرّ عبره حامل التّصريح. ويستوي مع أهل الضفة في وجوب الحصول على ترخيص لدخول القدس حاملو بطاقة هوية الضفة الغربية من المقيمين خارج الحدود البلدية التي فرضها الاحتلال ولكن بمحاذاتها. وهؤلاء لم تمنحهم "إسرائيل" بطاقات الإقامة الدائمة عندما أجرت التعداد السكاني في القدس عام 1967. أما حملة بطاقات الإقامة الدائمة فيمكنهم الدخول إلى القدس من دون الحاجة إلى تصريح.

يتقدم الفلسطينيون بشكل شخصي إلى ضباط الارتباط الإسرائيليين للحصول على تراخيص مرور، وقبل عام 2006 وفوز حماس بالانتخابات التشريعية كان ضباط الارتباط الفلسطينيون يتولون التنسيق بالنيابة عن الأفراد. ولا يعدّ الحصول على التصريح أمرًا مضمونًا وغالبًا ما يطلب إلى مقدم الطلب العودة في اليوم اللاحق أو الحضور بعد أسابيع في حال الموافقة على التصريح[1].

ولا يمكن الفلسطينيين خارج الجدار، سواء من الضفة الغربية أو من الأحياء الواقعة ضمن النطاق الإداري لبلدية الاحتلال في القدس، الدخول إلى المدينة إلا عبر اجتياز البوابات ونقاط التفتيش الموزعة على امتداد الجدار، مع اضطرارهم للخضوع لإجراءات التفتيش التي تفرضها سلطات الاحتلال على الأشخاص والمركبات. ويتعيّن على

1 أوتشا: الجدار الفاصل في الضفة الغربية وآثاره الإنسانية على التجمعات السكانية الفلسطينية- القدس الشرقية، حزيران/يونيو 2007.

الآثار المترتبة على تشييد الجدار العازل

الآثار الديموغرافية

- عزل حوالي ربع المقدسيين عن مركز المدينة
- اضطرار عدد من المقدسيين إلى تغيير مكان إقامتهم بسبب الجدار ونظام البوابات والتصاريح المرافق له
- حرمان سكان الأحياء الواقعة خارج الجدار من أبسط الخدمات البلدية على الرغم من وقوع هذه الأحياء في النطاق الإداري لبلدية الاحتلال في القدس

الوصول إلى الخدمات الصحية

- انخفاض عدد الفلسطينيين الذين يقصدون مستشفيات شرق القدس بسبب الجدار ونظام التصاريح
- صعوبة وصول الفلسطينيين المقيمين خارج الجدار والعاملين في مستشفيات شرق القدس إلى أماكن عملهم
- انعكاس إجراءات الاحتلال على الوضع المادي لبعض المستشفيات

الآثار الاقتصادية

- ضرب الحياة الاقتصادية، لا سيما عبر استهداف قطاعي التجارة والسياحة
- انخفاض عدد الفلسطينيين الوافدين من مناطق الضفة الغربية إلى أسواق القدس
- ارتفاع نسبة الفقر إلى **82%** بين الفلسطينيين في شرق القدس

الوصول إلى قطاع التعليم

- اضطرار **20 %** من الطلاب و **19 %** من المعلمين و **37 %** من موظفي الخدمات إلى اجتياز الجدار بشكل يومي للوصول إلى مدارسهم في شرق القدس
- تأخير وصول المعلمين والطلاب المقيمين خارج الجدار إلى مدارسهم في شرق القدس
- اضطرار عدد من الطلاب إلى تغيير مدارسهم
- زيادة نسبة التسرب

الوصول إلى الأماكن المقدسة

- تقييد وصول المسلمين والمسيحيين إلى أماكن العبادة في القدس، لا سيما المسجد الأقصى وكنيسة القيامة بسبب نظام التصاريح الذي فرضه الاحتلال لاجتياز الجدار

الفلسطينيين الانتظار وقتًا طويلاً قبل أن يتمكنوا من اجتياز الحواجز حيث يتطلب العبور عبر حاجز قلنديا في أوقات الذروة عام 2015 ما يقارب 90 دقيقة للمارّة فيما كان على السيارات الانتظار ما يزيد على ساعة.[1]

أبرز الحواجز ونقاط التفتيش على امتداد الجدار[2]

	الحاجز	وصف الحاجز والفئات المسموح لها بالعبور
1	حاجز قلنديا	يقع شمال القدس، ويمكن عبوره لحاملي بطاقات الهوية المقدسية وأبناء الضفة الغربية من حملة التصاريح.
2	حاجز مخيم شعفاط	يقع شمال شرق القدس وأقيم عام 2011؛ يمكن حاملو بطاقات الهوية المقدسية وأبناء الضفة الغربية من حملة التصاريح اجتيازه، وكذلك المركبات المرخصة لدى "إسرائيل" ولا يمكن الشاحنات التجارية المرور إلا في حال نقل بضائع مصدرها مخيم شعفاط.
3	راس أبو سبيتان – الزيتون	يقع على الجدار الفاصل بين العيزرية وحي الطور وباقي مناطق شرق القدس. يسمح بالمرور لحاملي الهوية المقدسية وفلسطينيي الضفة الغربية من حملة التصاريح، أما الحالات الطبية الطارئة فيمكن أن تمر بعد التنسيق مع الجانب الإسرائيلي.

1 Ir Amim: Displaced in their own City- The Impact of Israeli Policy in East Jerusalem on the Palestinian Neighborhoods of the City beyond the Separation Barrier, June 2015. See :
http://www.ir-amim.org.il/sites/default/files/akurim_ENG_for%20web_0.pdf

2 أوتشا: الجدار الفاصل في الضفة الغربية وآثاره الإنسانية على التجمعات السكانية الفلسطينية- القدس الشرقية، حزيران/يونيو 2007.

4	جيلو	يعبره حاملو الهوية المقدسية وفلسطينيو الضفة من حملة التراخيص الإسرائيلية، ويمكن الحافلات السياحية المرخصة من "إسرائيل" أن تمر إذا كان السائق يحمل الهوية الإسرائيلية (من أراضي الـ48)
5	حزما	يقع على أراضي بلدة حزما المعزولة خارج الجدار، ويعبره حاملو الهوية المقدسية والهوية الإسرائيلية والمستوطنون وهو مغلق منذ عام 2005 بوجه فلسطينيي الضفة الغربية.
6	الزعيم	يقع على أراضي بلدة الزعيم التي عزلها الجدار عن القدس، وهو مخصص لحاملي الهوية المقدسية والهوية الإسرائيلية والمستوطنين والأشخاص من أصول يهودية المؤهلين حسب قانون العودة الإسرائيلي والأجانب الذين يحملون تاشيرة دخول سارية المفعول إلى "إسرائيل"، وهو مغلق منذ عام 2005 أمام فلسطينيي الضفة الغربية ويسمح باجتيازه منذ عام 2007 لفلسطينيي الضفة العاملين في مستشفيات القدس والمرضى الذين يعانون أمراضًا مزمنة أو يحتاجون إلى عناية طبية في مستشفيات القدس والمعلمين العاملين في مدارس القدس والموظفين في مؤسسات دولية.
7	حاجز بيتونيا التجاري	يقع شمال غرب القدس، وهو مفتوح فقط أمام البضائع التجارية، ويستعمل لمرور الشاحنات من رام الله وإليها فقط ولنقل البضائع بطريقة "من ظهر الى ظهر" بين الضفة الغربية و"إسرائيل"، بين الساعة السادسة صباحًا والسادسة مساء.

1- الآثار الديموغرافية والأحياء المعزولة خلف الجدار

أدى تشييد الجدار الفاصل إلى عزل حوالي ربع أهل القدس عن مركز المدينة، وتشير التقديرات إلى أن عدد المقدسيين وراء جدار الفصل يتراوح ما بين 80 ألف و 120 ألف[1] وهم موزعون على أحياء راس خميس وراس شحادة وضاحية السلام ومخيم شعفاط وكفر عقب وسمراميس وغيرها، وهو الأمر الذي يعكس غياب سلطات الاحتلال بالكامل عن هذه الأحياء. ويحمل معظم أهل هذه الأحياء بطاقات الإقامة الدائمة (الهوية المقدسية)، كما يعيش في هذه الأحياء فلسطينيون من أراضي الضفة الغربية نظرًا لعلاقات الزواج من فلسطينيين يحملون الهوية الإسرائيلية.

وأظهرت دراسة للمركز الفلسطيني للإحصاء بالتعاون مع مركز بديل، أجريت ما بين 5/15 و 2006/6/10، أن 32.9 % من المقدسيين غيروا أماكن سكنهم فيما وصلت نسبة المقدسيين الذين غيروا مكان سكنهم للمرة الأولى بعد البدء بإنشاء الجدار عام 2002 إلى 53.9%. كما أظهرت الدراسة أن 63.8 % من الأفراد من عمر 16 وما فوق يفكرون في تغيير محل إقامتهم بسبب الجدار ونظام البوابات والتصاريح المرافق له. والسبب في الانتقال إلى داخل الجدار هو بالدرجة الأولى الحرص على عدم فقدان بطاقة الإقامة

1 ليس لدى أي جهة إسرائيلية أو فلسطينية أو دولية إحصاءات موثوقة حول عدد المقدسيين في الأحياء الواقعة خارج الجدار، وتختلف الأرقام باختلاف الجهات التي تقدّمها ولكن ما من أرقام دقيقة حيث إن العديد من سكان هذه الأحياء لا يبلغون عن التغييرات الحاصلة في مكان إقامتهم.
انظر: تقرير عير عميم (حزيران/يونيو 2015)، مرجع سابق.
وكانت جمعية "حقوق المواطن في إسرائيل" ذكرت في التماس وجهته إلى رئيس الحكومة الإسرائيلية بنيامين نتنياهو في 2015/8/9 حول قرار الحكومة بشأن الأحياء المقدسية خلف الجدار أن العدد هو 120,000 "وفق تقديرٍ حذر مبنيّ على معطيات مختلفة". انظر الالتماس:
http://www.acri.org.il/ar/wp-content/uploads/201508//noMansLand-ltr-ara jerusalem060815-final.pdf

الدائمة عندما يتذرع الاحتلال أن القدس لم تعد مركز حياتهم، بالإضافة إلى عدم الاضطرار إلى اجتياز الجدار وبواباته بشكل يومي للعبور إلى أماكن العمل أو الدراسة [1].

أمّا سكان الأحياء الواقعة خلف الجدار العازل فهم محرومون من أبسط الخدمات البلدية على الرغم من أن هذه الأحياء تقع ضمن النطاق الإداري لبلدية الاحتلال في القدس، الأمر الذي يعني أن مسؤولية تأمين الخدمات هي من مسؤولية سلطات الاحتلال وفقًا لاتفاقية جنيف الرابعة. إلا أنّ السّلطات الإسرائيليّة أهملت هذه الأحياء وقصرت وجودها فيها على عدد من الجنود وأفراد الشرطة الموجودين على الحواجز على مداخلها، كما تمتنع بلدية الاحتلال عن إرسال طواقمها إلى هذه الأحياء بذريعة الخطر والتهديد الأمني.





الطريق الرئيس في مخيم شعفاط (يمين) وفي كفر عقب بالقرب من حاجز قلنديا (يسار): غياب البنية التحتية (المصدر: "عير عميم")

1 Palestinian Central Bureau of Statistics and Resource Center for Palestinian Residency and Refugee Rights: Impact of the Wall and its Associated Regime on the Forced Displacement of the Palestinians in Jerusalem, July 2006. Press Release, http://www.pcbs.gov.ps/Portals/_pcbs/PressRelease/wallimpact_e.pdf

وفي 2005/7/10، اتخذت حكومة الاحتلال القرار 3873 الذي فرضت فيه على عدد من الوزارات وكذلك على بلدية الاحتلال في القدس، تطوير الخدمات في الأحياء الواقعة خلف الجدار بما في ذلك الصحة والتعليم والرفاه الاجتماعي والتوظيف والخدمات البريدية. ولكن بعد مرور أكثر من عشر سنوات على بناء الجدار فإنّ الأوضاع في هذه المناطق تشهد تراجعًا مستمرًا في وضع البنى التحتية، والبريد، والتعليم والخدمات[1]. ولا تقدم خدمات جمع النفايات أو إصلاح الطرقات أو إضاءتها في هذه الأحياء كما أنّ السلطات المعنية لا تعبأ بشكاوى المقدسيين حول هذا التقصير.

وفي الوقت الذي تهمل فيه السلطات الإسرائيلية هذه الأحياء تُمنع السلطة الفلسطينية من الدخول إليها لسد الفراغ الذي يحدثه غياب بلدية الاحتلال؛ ما يعزز نقص الخدمات. ويضطر أهالي هذه الأحياء إلى المبادرة لحل هذه المشاكل ضمن قدراتهم المحلية، فيعمدون إلى إحراق أكوام النفايات التي تتأخر بلدية الاحتلال في جمعها، ويزيلون أكوام الثلج عند تجمعها شتاءً بجرّاراتهم الخاصة، ويبنون بشكل عشوائي بسبب غياب مخططات البناء[2].

1 تعهدت بلدية الاحتلال في القدس، على سبيل المثال، بإنشاء مركز خدمات بلدية على المعابر الحدودية لكن لم يتم ذلك سواء في منطقة كفر عقب أو مخيم شعفاط. وتعهدت وزارة الصحة بتحديد إجراءات للسماح بدخول سيارات الطوارئ ولكن لم يصر إلى ذلك إلى حين كتابة هذا التقرير حيث تمنع عربات الإسعاف التابعة لـ "نجمة داود الحمراء" (منظمة الصليب الأحمر الإسرائيلي) من دخول هذه المناطق في حين يتم توقيف العربات التابعة للهلال الأحمر الفلسطيني على نقاط التفتيش في منطقتي كفر عقب ومخيم شعفاط.
انظر المزيد حول تعهدات وزارات الاحتلال المختلفة وبلدية الاحتلال في القدس والتي لم تنفذ بمعظمها في ملحق رسالة "جمعية حقوق المواطن في إسرائيل" المضمومة إلى التماس قدمته إلى رئيس حكومة الاحتلال في آب/ أغسطس 2015 على الرابط:
http://www.acri.org.il/en/wp-content/uploads/201508//EJ-10-Years-Letter-Annex-Table.pdf

2 Judith Sudilovsky: Residents battle municipal neglect in the mean streets beyond the east Jerusalem barrier, Jerusalem Post, 28/5/2016
http://www.jpost.com/Jerusalem-Report/Living-in-limbo-452313



الاكتظاظ العمراني في راس شحادة (المصدر: "عير عميم")

وقد أدت السياسة التي رافقت بناء الجدار إلى تحويل الأحياء الواقعة خلفه إلى منطقة عشوائية لا تهتم بها أي جهة رسمية، وأدت هذه السياسة إلى انتهاكات جسيمة بسلسلة طويلة من الحقوق الأساسية الخاصة بآلاف السكان، منها الحق بالكرامة والصحة والتربية وحرية الحركة وغيرها[1].

1 التماس "جمعية حقوق المواطن في إسرائيل" إلى رئيس الحكومة في 2015/8/9 (مرجع سابق).

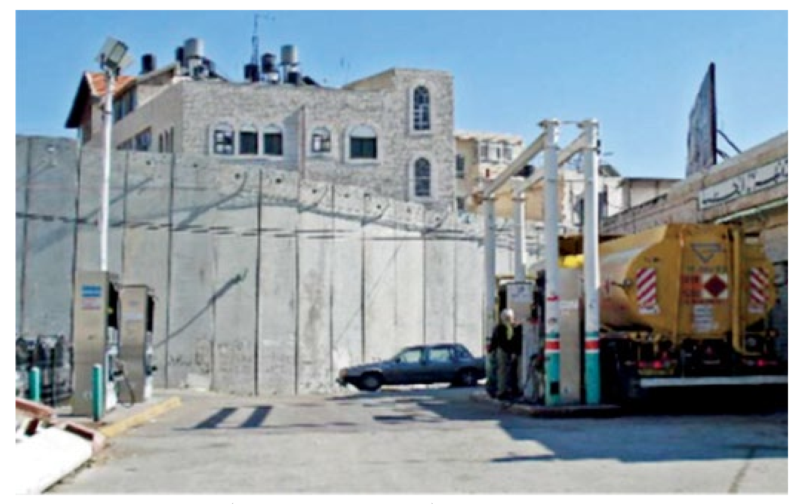
2 - الآثار الاقتصاديّة:

أبعدت الحواجز وساعات الانتظار التّجار والمزارعين من أبناء الضفة الغربية عن شرق القدس وأسواقها بعدما كانت ملاذًا لهم ومركزًا تجاريًا لبيع منتجاتهم، وهكذا تم عزلها عن اقتصاد الضفة الغربية وغزة[1]، وتحوّل أبناء الأحياء المعزولة خارج الجدار في شراء حاجاتهم عن القدس ليقصدوا مناطق الضّفة التي لا يحتاجون للوصول إليها إلى كبير عناء كما عند اجتياز الجدار. وهكذا، بات أبناء أبو ديس، على سبيل المثال، يقصدون بيت لحم، بينما يتوجه أهالي الرام إلى رام الله لشراء حاجاتهم. ويتعيّن على التجار لتمرير البضائع من الضفة أو غزّة إلى القدس المرور في "إسرائيل" أو عبر حواجز إسرائيلية ودفع ضرائب لبلدية الاحتلال لتخليص البضائع وتمريرها. وتحدد وزارة الزراعة الإسرائيلية البضائع التي يمكن إدخالها من الضفة الغربية ونوعها ومواصفتها، فإن استوفت البضاعة الشروط الإسرائيلية فلا يمكن نقلها إلا عبر شاحنة إسرائيلية أو شاحنة مقدسية مع لوحة قيادة إسرائيلية، وهو الأمر الذي يعني إفراغ الحمولة وإعادة تحميلها، وزيادة الكلفة نتيجة لذلك[2]. ومع ارتفاع الكلفة وغيرها من عراقيل اجتياز الجدار لم يعد شرق القدس جاذبًا للتجار الفلسطينيين؛ ما انعكس على الجانب الاقتصادي المقدسي. ووفق أرقام "معهد القدس لأبحاث إسرائيل" لعام 2016 المستندة إلى معطيات "دائرة الأحصاء

1 World Bank: West Bank and Gaza Investment Climate Assessment: Unlocking the Potential of the Private Sector, March 2007, p. 14; See: https://openknowledge.worldbank.org/bitstream/handle/10986/7792/391090GZ0ICA200701PUBLIC1.pdf?sequence=1

2 United Nations (OCHA): The Humanitarian Impact of the West Bank Barrier on Palestinian Communities (East Jerusalem), June 2007, p. 43

المركزية" و"مؤسسة التأمين الوطني" في دولة الاحتلال، فإنّ نسبة الفقر في شرق القدس بلغت 82% عام 2014، فيما وصلت إلى 86.6% بين الأطفال[1]. ووفقًا لصحيفة "هآرتس" فإن السبب الرئيس في هذه النسبة، والتي كانت 66 % عام 2006، هو بناء الجدار الذي عزل شرق القدس عن الضفة الغربية ليلحق بذلك الضرر بالأعمال التجارية التي تعتمد في حركتها على الزبائن من الضفة الغربية، وليرفع كذلك من كلفة المعيشة إذ لم يعد ثمة واردات رخيصة من الضفة[2].



عزل المؤسسات التجارية في أبو ديس (المصدر: أوتشا 2007)

وقد تأثرت التجارة البينية بالجدار حيث انعدمت تقريبًا بين القدس وقطاع غزة بعدما كانت تشكل 20 % من مبيعات تجار الجملة في القدس، فيما ارتفعت كلفة نقل

1 Jerusalem Institute for Israel Studies: Statistical Yearbook 2016,Chapter VI - Standard of Living and Welfare, Table VI-1. See:
http://www.jiis.org.il/.upload/yearbook/2016/shnaton_F0116.pdf

2 Nir Hasson: Four out of Five East Jerusalemites Live in Poverty, a Sharp Rise over Past Years. Haaretz, 22/6/2016.
See: http://www.haaretz.com/israel-news/.premium-1.726357

البضاعة من المخازن في مناطق الضفة (مثلاً من العيزرية والرام) إلى المحلات في القدس داخل الجدار بنسبة 30%، وانخفض عدد المقدسيين القاطنين خارج الجدار المتسوقين من مركز المدينة بسبب الجدار والحواجز التي تعيق وصولهم وارتفاع كلفة المواصلات[1].

وفاقم من تلك الآثار التضييق والممارسات الإسرائيلية وحجم الضرائب التي يفرضها الاحتلال على التجار المقدسيين بما يعنيه ذلك من إضعاف للقطاع الذي تحرص "إسرائيل" على إبقائه أسير سياساتها. وقد أشار تقرير للبنك الدولي عام 2007 إلى أنّ الجدار و"المنطقة المغلقة" تعيق حرية الحركة وتنشئ مناطق في الضفة الغربية لا يمكن الفلسطينيين دخولها بحريّة وتؤدي إلى كسر المجال الفلسطيني الاقتصادي[2]. وتشير أرقام البنك الدولي إلى أن العدد الإجمالي لشركات الضفة الغربية التي تبيع منتجاتها لشرق القدس انخفض من 21% إلى 18% ما بين 2000 و 2005، أي قبل إنهاء مقاطع كثيرة من الجدار[3].

وكما تأثر قطاع التجارة تأثرت الصناعة كذلك، فاضطر عدد من المصانع في القدس وضواحيها إلى تقليص إنتاجها او إغلاق مصانعها، ومن ذلك صناعة الأحذية والنسيج، بسبب انخفاض الطلب على المنتجات المحلية، وتأثر وصول العمال إلى مصانعهم، وزيادة

1 نائلة جويلس وعزام أبو السعود: أثر سياسة الإغلاق: الحواجز العسكرية وجدار الفصل العنصري على القطاعات الاقتصادية في القدس، الائتلاف الأهلي للدفاع عن حقوق الفلسطينيين في القدس، منشور على الإنترنت في 2012/3/13. انظر:
http://www.civiccoalition-jerusalem.org/ar/system/files/lqtt_lqtsdy_lmkhtlf_7.pdf

2 World Bank: Movement and Access Restrictions in the West Bank: Uncertainty and Inefficiency in the Palestinian Economy, May 9, 2007, p.7. See: http://siteresources.worldbank.org/INTWESTBANKGAZA/Resources/WestBankrestrictions9Mayfinal.pdf

3 World Bank: West Bank and Gaza Investment Climate Assessment, March 2007, p. 15. See: http://siteresources.worldbank.org/INTWESTBANKGAZA/Resources/2942641166008938288-/ICA2007.pdf

كلفة المواد الخام بسبب ارتفاع كلفة النقل من الموانئ وإجراءات التفتيش، بالإضافة إلى ارتفاع كلفة نقل المنتجات الجاهزة وتوزيعها[1].

ولم يكن القطاع السياحي بمنأى عن آثار الجدار فانقطع التدفق السياحي إلى القدس واضطر عدد من الفنادق إلى الإغلاق بسبب تدني الحجوزات، وعلى الرغم من تحسن الوضع السياحي مع بداية عام 2005 إلا أن الإسرائيليين زادوا منافستهم للفنادق الفلسطينية عبر بناء ثلاثة فنادق بالقرب من الأماكن السياحية[2].

3- الوصول إلى الخدمات الصحّية:

يتميّز القطاع الصحي في شرق القدس بالأهميّة على صعيد الخدمات المتقدمة التي يقدمها للفلسطينيين من الضفة الغربية وقطاع غزة. وتقدم مستشفيات القدس الست خدمات صحية متخصّصة في مجال جراحة القلب والعيون وغسيل الكلى وعلاج الحروق وغيرها[3]. وتحول وزارة الصحة الفلسطينية أكثر من 3000 حالة مرضية للعلاج في مستشفيات القدس سنويًا بالإضافة إلى العديد من الحالات الفردية التي تقصد مستشفيات القدس للعلاج[4]. كذلك، فإن عددًا من العاملين في هذه المستشفيات من ممرّضين وأطبّاء هم من أبناء الضفة الغربية ومن مناطق القدس التي عزلها الجدار.

1 جويلس وأبو السعود، مرجع سابق.
2 جويلس وأبو السعود، مرجع سابق.
3 في القدس 6 مستشفيات هي: أوغستا فكتوريا (المطلع)، ومستشفى العيون (سانت جون)، ومستشفى مار يوسف (المستشفى الفرنسي)، والهلال الأحمر والأميرة بسمة ومستشفى المقاصد.
4 قطاع الخدمات الصحية في القدس، منظمة التحرير الفلسطينية/دائرة شؤون القدس:
http://alqudsgateway.ps/wp/?p=367

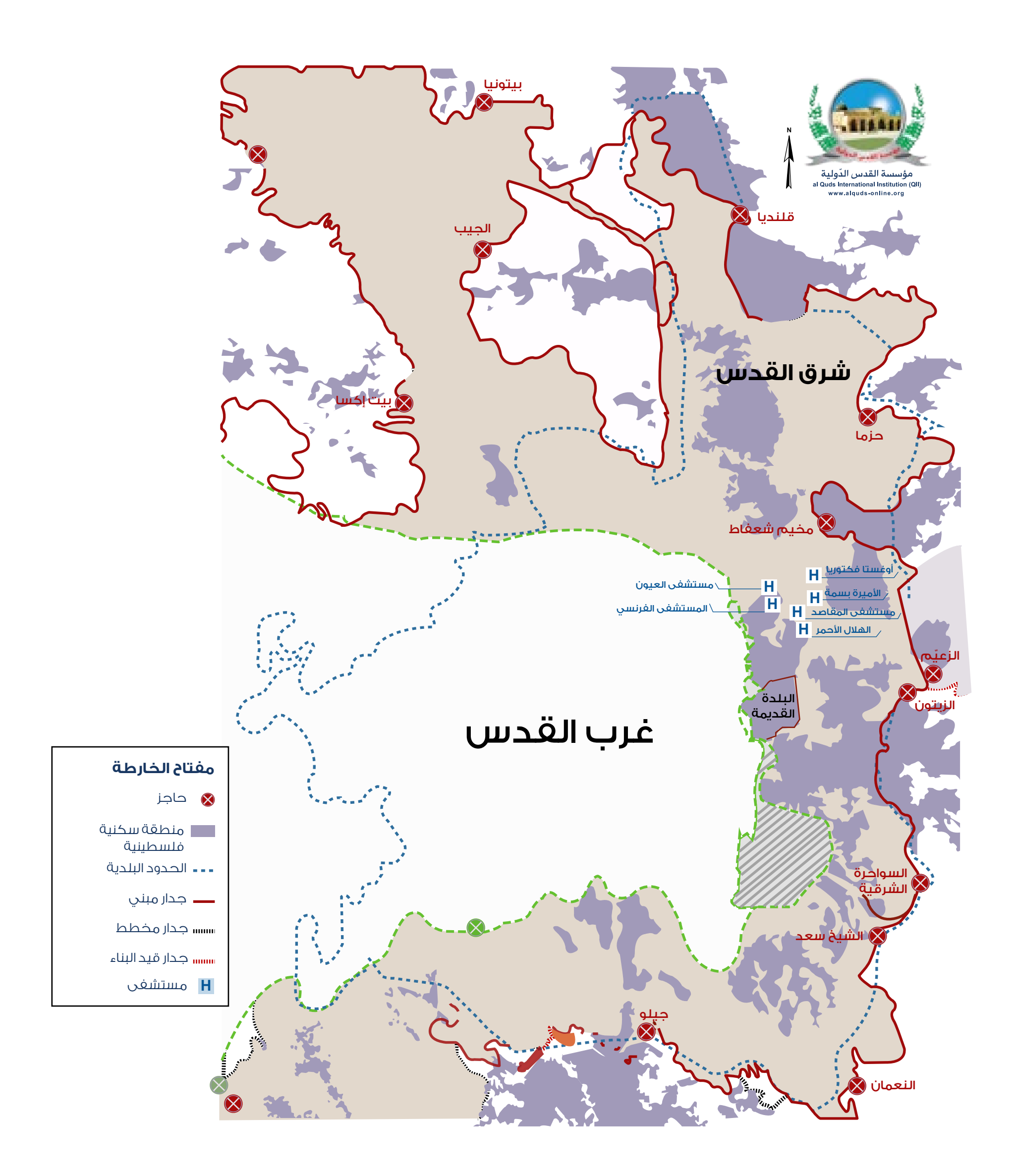
وقبل إقامة الجدار، كان الوصول إلى القدس ممكنًا من دون تصريح ساري المفعول، لا سيما على الأقدام، على الرغم من القيود الأمنية التي فرضها الاحتلال منذ عام 1993. ولكن مع اكتمال جزء كبير من الجدار حول القدس عام 2007، تقلصت إمكانية الوصول إلى القدس للحصول على الرعاية الصحية بالنسبة إلى من لا يحملون التصاريح في حين أن حملة التصاريح يفرض عليهم العبور من بوابات معينة يحددها الاحتلال حيث يتعين عليهم الخضوع لإجراءات أمنية مشددة والانتظار الذي قد يمتد أحيانًا لساعات[1].

وقد أصبح طلب العلاج في القدس أمرًا يزهد به الكثير ممن كانوا يسعون إليها سابقًا ليبحثوا عن بديل في سائر أنحاء الضّفة الغربية أو في قطاع غزّة وذلك نتيجة تأخر سلطات الاحتلال في إعطاء التراخيص أو رفض إعطائها، بما في ذلك للأطباء[2] مع ما يعنيه ذلك من تأخير لمواعيد العمليات، واضطرار المرضى ومن يرافقهم من عائلاتهم للانتظار ساعات عند حواجز التفتيش. وقد تقدم 168,278 فلسطينيًا من الضفة الغربية(50.2 % مرضى و 49.8 % مرافقون) بطلبات للحصول على ترخيص

1 مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية في الأراضي الفلسطينية المحتلة ومنظمة الصحة العالمية –مكتب الضفة الغربية وقطاع غزة: ست سنوات على إبداء الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية بشأن الجدار: أثر الجدار على الصحة، تموز/يوليو 2010. للمزيد:
https://www.ochaopt.org/documents/ocha_opt_special_focus_july_2010_arabic.pdf

2 يشكّل عدد الأطباء من أبناء الضفة الغربية حوالي ثلثي عدد الأطباء العاملين في مستشفيات القدس الست. (منظمة الصحة العالمية - الحق في الصحة - اجتياز العقبات من أجل الوصول إلى الرعاية الصحية في المحتلة الأرض الفلسطينية، 2013)
http://www.emro.who.int/images/stories/palestine/documents/WHO__RTH_crossing_barriers_Arabic.pdf?ua=1

مستشفيات شرق القدس



لدخول القدس لأسباب متعلقة بالصحة ولكن 16.4% منهم (12.8% مرضى و 19.5% مرافقون) رفضت طلباتهم أو لم يحصلوا على جواب[1].



نقل المرضى من الباب إلى الباب عبر سيارات الإسعاف عند حاجز قلنديا (منظمة الصحة العالمية)

وهكذا، أدت الصعوبات في الوصول إلى القدس إلى انخفاض عدد المرضى في العيادات الخارجية من أهل الضفة الغربية وغزة الذين كانوا يقصدون مستشفيات شرق القدس للعلاج إلى النصف ما بين عامي 2002 و 2003، وانخفض عدد مرضى الطوارئ في مستشفى المقاصد بنسبة 50% ما بين عامي 2002 و2005[2]. ونتيجة لذلك، فإنّ

1 استنادًا إلى تواصل بين منظمة الصحة العالمية والهيئة العامة للشؤون المدنية (السلطة الفلسطينية)، في 2016/2/3. انظر:
Ambrogio Manenti and others: Report of a field assessment of health conditions in the occupied Palestinian territory, World Health Organization, February 2016, p. 17. See : http://apps.who.int/gb/Statements/Report_Palestinian_territory/Report_Palestinian_territory-en.pdf

2 قطاع الخدمات الصحية في مدينة القدس، منظمة التحرير الفلسطينية/وحدة شؤون القدس، http://alqudsgateway.ps/wp/?p=367

تداعيات الجدار وغيرها من إجراءات الاحتلال الهادفة لتقويض قطاع الصحة في القدس، أدّت إلى خسائر في هذا القطاع ظهرت بشكل خاص في مستشفى المقاصد التي تعرضت لأزمة خانقة هددت بإغلاقها عام 2013 بسبب الديون المتراكمة والخسائر التي سببتها سياسات الاحتلال ومنها الجدار.

4- التعليم:

لم يسلم قطاع التعليم من الآثار السلبية للجدار الذي يسهم إلى جانب سياسات إسرائيلية أخرى في عرقلة العملية التعليمية في القدس. فالحواجز العسكرية الثابتة والمتحركة تساهم في تأخير المعلمين عن الوصول إلى مدارسهم، ويتفاقم الوضع مع توقيف المعلمين والطلاب لا سيّما الذكور على الحواجز وتفتيشهم وتعريضهم للانتظار، أحيانًا لساعات، ومنعهم أحيانًا من دخول القدس. هذا التأخير والمشقات تدفع ببعض الطلاب إلى الانقطاع عن مدارسهم، ما يعني ازدياد ظاهرة التسرب[1]. يضاف إلى ذلك رفض منح الأساتذة الذين يحملون بطاقات هوية الضفة الغربية والعاملين في القدس تصاريح دخول إلى المدينة، وهو الأمر الذي ينعكس سلبًا على مدارس الأوقاف (المدارس الحكومية)[2].

1 وحدة شؤون القدس /السلطة الوطنية الفلسطينية- وزارة التربية والتعليم العالي: تقرير عن قطاع التعليم في القدس الشريف للعام الدراسي 2007-2008، ص. 25. التقرير متوافر على الرابط:
http://www.pcc-jer.org/arabic/Publication/jerusalem_master_plan/edu_jerusalem_2008.pdf

2 لا تستقبل مدارس بلدية الاحتلال في القدس الطلاب كما لا تشغل المعلمين من حاملي بطاقة هوية الضفة الغربية؛ ونتيجة لذلك، يكون أمام طلاب الضفة المقيمين في مناطق بلدية الاحتلال في القدس إما التسجيل في المدارس الخاصة ذات الأقساط المرتفعة، أو التسجيل في مدارس الأوقاف المكتظة، أو التسجيل في مدارس الضفة أو ترك الدراسة. ويشار إلى وجود 4 أنواع من المدارس في القدس، هي: مدارس الأوقاف الإسلامية وهي تابعة لسلطة وزارة التربية والتعليم الفلسطينية، ومدارس بلدية الاحتلال في القدس التي تفرض المنهاج الإسرائيلي، والمدارس الخاصة ومدارس الأونروا.

أثر الجدار العازل في قطاع التعليم
2008 – 2007[1]



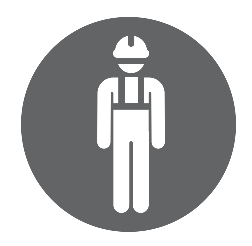
112,450
عدد الطلاب الإجمالي

20 %
نسبة الطلاب الذين يعبرون الجدار يوميًا



823
عدد المعلمين الإجمالي

19.6 %
نسبة المعلمين الذين يعبرون الجدار يوميًا



89
عدد موظفي الخدمات الإجمالي

37.1 %
نسبة موظفي الخدمات الذين يعبرون الجدار يوميًا

وألقى الجدار بثقله على جامعة القدس في أبو ديس التي تأثرت بحواجز التفتيش وبالجدار، ويقع حرم الجامعة الرئيس في المنطقة J2 في محافظة القدس مما دفع إلى إقامة أحرام متعددة في المنطقة J1 داخل حدود بلدية الاحتلال في الشيخ جراح، وبيت حنينا والبلدة القديمة، بالإضافة إلى حرم في البيرة برام الله. ويقع حوالي ثلث الأراضي التي تملكها الجامعة في أبو ديس على الجانب الغربي من الجدار؛ ما يجعل الوصول إليها أمرًا صعبًا. أما حرم بيت حنينا (داخل الجدار) فطلابه من حملة بطاقات الإقامة المقدسية لصعوبة حصول حملة بطاقات الضفة من الطلبة أو المدرسين على تصاريح، ولصعوبات اجتياز الحواجز والبوابات. بالإضافة إلى ذلك، فقد بنت سلطات

1 المصدر: وحدة شؤون القدس، وزارة التربية والتعليم العالي في السلطة الوطنية الفلسطينية، تقرير عن قطاع التعليم في القدس الشريف للعام الدراسي 2007 – 2008

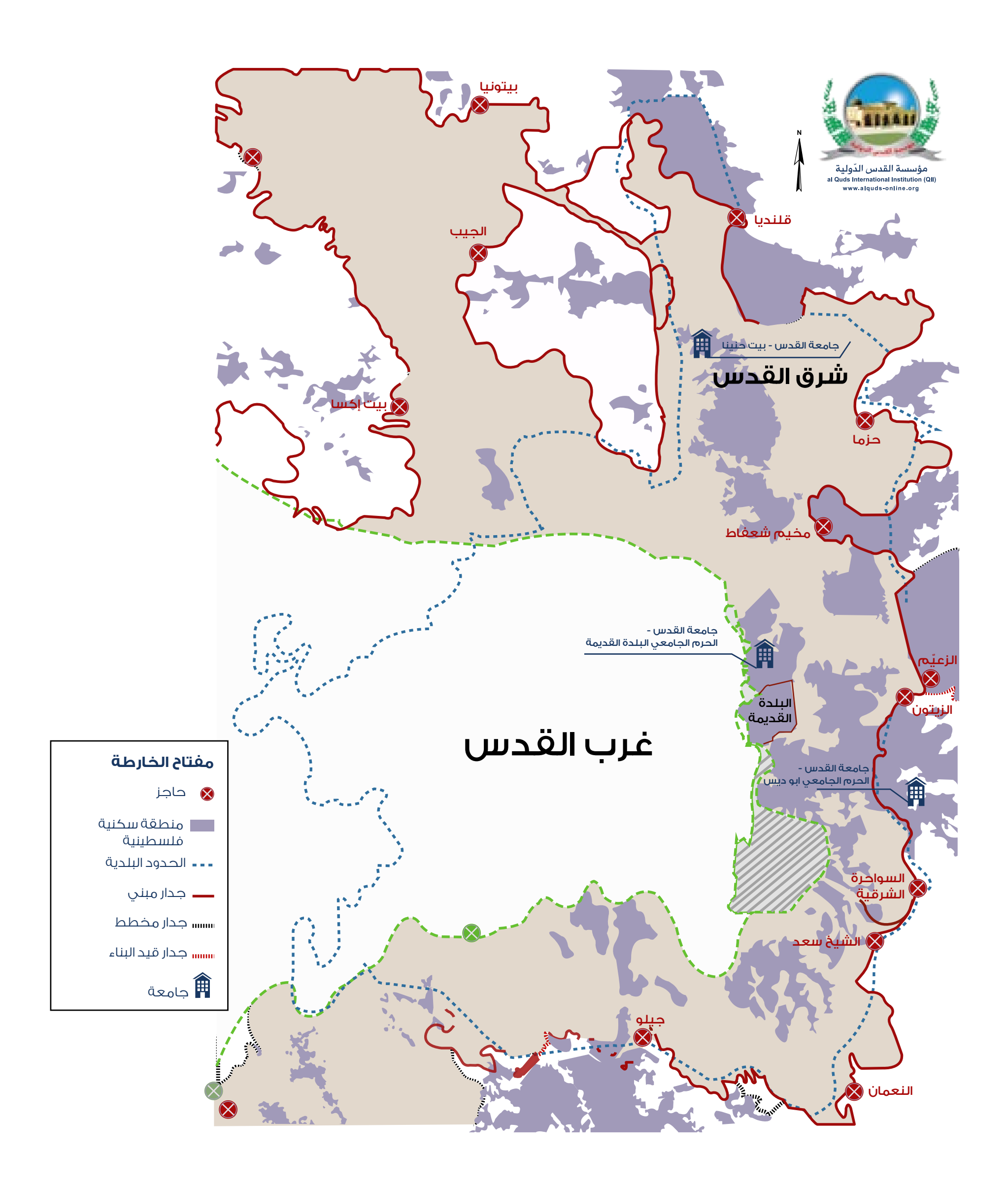
الاحتلال عام 2005 جزءًا من الجدار بارتفاع 8 أمتار في مدرسة عناتا لتعزل بذلك ملعبي كرة القدم والكرة الطائرة وتترك مساحة ضيقة من الساحات لا تتسع لـ 800 طالب مسجلين في المدرسة[1].



الجدار يقسم ملعب مدرسة عناتا
(المصدر: اليونيسف، أيار/مايو 2006)

1 الجزيرة، 2005/10/5

أحرام جامعة القدس



5- الوصول إلى الأماكن المقدّسة:

تحتضن القدس الكثير من الأماكن المقدسة إسلاميًا ومسيحيًا وعلى رأس المقدسات المسجد الأقصى وكنيسة القيامة، وكلاهما في البلدة القديمة. وتسببت الحواجز التي فرضتها دولة الاحتلال منذ عام 1993 بتقييد وصول عشرات الآلاف من المسلمين والمسيحيين من الضفة الغربية وقطاع غزة إلى الأماكن المقدسية في القدس، لا سيما المسجد الأقصى وكنيسة القيامة. وعزّز الجدار من هذا الواقع حيث عمل على عزل القدس عن سائر الضفة الغربية وباتت دولة الاحتلال تتحكم بوصول الفلسطينيين من الضفة وغزة إلى القدس والأماكن المقدسة عبر نظام البوابات والتصاريح المرافق للجدار. وهكذا يتعذّر على الفلسطينيين المسلمين الوصول إلى المسجد الأقصى، إلا إنْ منحتهم السلطات الإسرائيلية تصريحًا بالدخول، وينطبق الأمر ذاته على المسيحيين الراغبين بالوصول إلى كنيسة القيامة بشكل خاص، حيث يقتصر دخول القدس على حملة التصاريح التي يخضع منحها لاستنساب سلطات الاحتلال، مع الإشارة إلى أن الاحتلال يحظر أحيانًا الوصول إلى الأماكن المقدسة من خارج الجدار حتى على حمَلة التصاريح.



فلسطينيون يؤدون الصلاة عند حاجز "جيلو" العسكري بعد منعهم من دخول القدس في شهر رمضان/تشرين أول 2006 (المصدر: أوتشا)



الجدار من النّاحية القانونيّة

يفرض القانون الدولي على السلطة القائمة بالاحتلال إدارة الأراضي المحتلة وفق ما تقتضيه مصلحة الشعب الواقع تحت الاحتلال مع الحرص على تلبية الحاجات الأساسية له. ويشكّل الجدار انتهاكًا للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان[1]. فعلى المستوى الأول، يعد الجدار بدرجة أساسية خرقًا للمادة 53 من اتفاقية جنيف الرابعة التي تحظر هدم الأملاك، كما أنّه انتهاك للمادة 49 التي تحظر النقل القسري للسكان وتمنع دولة الاحتلال من ترحيل سكانها إلى الأراضي التي تحتلّها.

1 يتألف القانون الدولي الإنساني الذي يسمى بقانون النزاعات المسلحة أو قانون الحرب، من مجموعة من القواعد التي تهدف إلى الحد من آثار النزاعات المسلحة ويهدف إلى حماية الأشخاص الذين يعانون ويلات الحرب، ويشمل فرعين رئيسين هما قانون لاهاي وقانون جنيف. أما القانون الدولي لحقوق الإنسان فهو يهدف إلى حماية الحقوق الثابتة للإنسان والتي لا يجوز أن يجرد منها وهي تشمل الحقوق المدنية والسياسية، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية، والحقوق البيئية والثقافية. ويستند إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (1948) والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية (1966) والبروتوكولين الملحقين.

وعلى مستوى القانون الدولي لحقوق الإنسان فإنّ الجدار هو انتهاك لحق تقرير المصير الذي نص عليه العهد الدولي للحقوق السياسية والمدنية، وهو اعتداء على حق الفلسطينيين في الحياة الكريمة، وفي العمل وهو اعتداء على الحق في حرية التنقل والحركة التي ضمنتها المادة 12 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية وكذلك الحق في اختيار مكان السكن.

وقد نظرت المحكمة العليا الإسرائيلية في الجدار بناء على التماسات قدّمها متضررون من إقامته، كما كان لمحكمة العدل الدولية عام 2004 رأي استشاري بخصوص الجدار أكّدت فيه جملة من الحقائق من أهمها أن شرق القدس منطقة محتلة، كما خلصت إلى مجموعة من التوصيات لدولة الاحتلال وللأطراف الثالثة.

■ 1- الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدوليّة[1]

في الجلسة الطارئة المعقودة في 2003/12/8، تبنّت الجمعية العامة للأمم المتحدة القرار 14/ ES-10 الذي تضمّن طلبًا إلى محكمة العدل الدولية بإصدار رأي استشاري بصورة عاجلة حول الآثار القانونية المترتبة على الجدار الذي تعمل "إسرائيل"، السلطة القائمة بالاحتلال، على إنشائه في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك في شرق القدس وحولها، استنادًا إلى تقرير الأمين العام للأمم المتحدة، مع الأخذ بعين الاعتبار قواعد وأحكام القانون الدولي، بما فيها اتفاقية جنيف الرابعة، وقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة ذات الصلة[2].

1 النص الكامل للرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية بخصوص الجدار متوافر على الرابط:
http://www.icj-cij.org/docket/files/1311671/.pdf

2 القرار 14/ES-10 في 2003/12/8 في الجلسة الطارئة العاشرة، وهو متوافر على الرابط:
http://www.un.org/ga/search/view_doc.asp?symbol=A/RES/ES-1014/&Lang=E

تناولت محكمة العدل الدولية في رأيها الاستشاري الخاص بالجدار مسار الجدار وليس أساس إنشائه واعتبرت أنه "من حق إسرائيل، بل من واجبها، الدفاع عن مواطنيها وإنّما عليها أن تفعل ذلك ضمن أحكام القانون الدولي المعمول بها". كما قالت إنّ أي مقطع من الجدار مبني خارج "الخط الأخضر" هو حتمًا غير قانوني، وإن مقاطع الجدار في الضفة الغربية، بما فيها شرق القدس، ونظام البوابات والتصاريح المرافق يعد انتهاكًا لالتزامات "إسرائيل" بموجب القانون الدولي.



وأشارت المحكمة إلى أنّ مسار الجدار، كما حدّدته الحكومة الإسرائيلية، يشمل ضمن "المنطقة المغلقة" حوالي 80 % من المستوطنين الذين يعيشون في الأراضي الفلسطينية المحتلة، وقد تم تحديد مسار الجدار بحيث يضم معظم المستوطنات الإسرائيلية في الضفة الغربية، بما فيها شرق القدس. ويعدّ ذلك، وفقًا للمحكمة، مخالفة للمادة 49 الفقرة السادسة من اتفاقية جنيف الرابعة التي تحظر على دولة الاحتلال نقل سكّانها المدنيين إلى الأراضي التي تحتلها[1]. وفي مقابل ذلك، وجدت المحكمة أنّ بناء الجدار والوضع النّاشئ عنه أجبر عددًا من الفلسطينيين على ترك مناطقهم؛ الأمر الذي يشير إلى انطواء الجدار على مساعٍ لتعديل التكوين السكاني للأراضي المحتلة، وفي ذلك مخالفة للمادة 49 الفقرة السادسة من اتفاقية جنيف الرابعة التي تمنع النقل القسري للسكان في الأرض المحتلة.

كما اعتبرت المحكمة أنّ من شأن مسار الجدار أن يمسّ الأوضاع المعيشية للفلسطينيين الذين يعيشون في المناطق المتأثرة به، وأن يهدّد وجودهم. وفي هذا السياق، فهو يمس حقهم في حرية التنقل، وفي الحصول على الخدمات الصحية والتعليمية، ناهيك عن انطوائه على خطر إحداث تغييرات إضافية في الوضع السكاني في الأراضي المحتلة نتيجة ما يسببه من تهجير للفلسطينيين من بعض المناطق المتأثرة بالجدار وملحقاته. واستنادًا إلى ذلك، خلصت المحكمة إلى أنّ الجدار، مقترنًا بغيره من الإجراءات الإسرائيلية، سيشكل عقبة أمام الشعب الفلسطيني في ممارسة حقّه في تقرير مصيره[2]، وهو حقّ مصنف في الأحكام القانونية الدولية "الحجة على الكافة" والتي يمتنع على أيّ طرف مخالفتها.

1 محكمة العدل الدولية، الرأي الاستشاري الخاص بالجدار، الفقرتان 119 و120.
2 الرأي الاستشاري الخاص بالجدار، الفقرة 122.

وبالإضافة إلى ذلك، لفتت المحكمة إلى أنّ إنشاء منطقة مغلقة بين "الخط الأخضر" والجدار وإنشاء جيوب استيطانية أدّى إلى فرض المزيد من القيود على حرية الحركة بالنسبة إلى الفلسطينيين، وهو الحق المنصوص عليه في المادة 12 الفقرة 1 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لعام 1966. كما كان للجدار انعكاسات خطيرة على الإنتاج الزراعي وزيادة الصعوبات على الفلسطينيين في قطاع الصحة والتعليم والعمل المنصوص عليها في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لعام 1966.

وأعلنت المحكمة في رأيها الاستشاري عدم شرعية الجدار وحددت في الفقرات من 149 إلى 154 الآثار القانونية المترتبة على "إسرائيل" نتيجة انتهاكها أحكام القانون الدولي على الشكل الآتي[1]:

1- الالتزام باحترام حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير.

2- الامتثال لالتزاماتها المترتّبة عليها بموجب القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

3- تأمين الوصول الحرّ إلى الأماكن المقدسة التي احتلتها عام 1967.

4- وقف الانتهاكات المستمدة من التزامات "إسرائيل" الدولية الناشئة عن بناء الجدار. ووفق المحكمة فإنّ وقف الانتهاكات يكون بالتزام الوقف الفوري لأعمال بناء الجدار والنظام الملحق به في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك شرق القدس.

1 المرجع نفسه، الفقرات من 149 إلى 154.

5- إلغاء الإجراءات التّشريعيّة والتّنظيمية كافّة التي جرى اعتمادها لبناء الجدار وملحقاته أو اعتبارها باطلة، ويستثنى من ذلك الإجراءات المتعلقة بتعويض السكان الفلسطينيين المتضررين.

6- إلزام "إسرائيل" بإبطال أي وضع قائم فعليًا كأثر من آثار الجدار وملحقاته. وهذا لا يعني إزالة الجدار ماديًا وحسب بل أيضًا إعادة الوضع إلى ما كان عليه قبل بناء الجدار، وهو ما يشير إليه رأي المحكمة بوجوب أن تلتزم "إسرائيل" بجبر الضرر الذي لحق بجميع الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين المعنيين[1]. ونصت الفقرة 153 من الرأي الاستشاري على إلزام "إسرائيل" بأن تعيد الأرض وبساتين الزّيتون والممتلكات الثّابتة الأخرى التي انتزعت من أيّ أشخاص طبيعيين أو اعتباريّين بغرض تشييد الجدار في الأرض الفلسطينية المحتلّة مع إلزامها بتعويض الأشخاص محلّ الذكر في حال تعذّر رد تلك الممتلكات عينها[2].

وعلى الرّغم من هذا التفصيل في تحديد التبعات إلا أن رأي المحكمة يظلّ رأيًا استشاريًا، ما يعني أنه لا يتمتع بحجية القضية المقضيّة ولا بصفة الإلزام. وعلى ذلك، يبقى على المتضررين من الجدار وأصحاب المصلحة القانونية أن يعملوا من أجل إعمال هذه التبعات ووضعها موضع التنفيذ عبر السبل القانونية الممكنة في النظم القانونية الوطنية وعلى الصعيد الدولي[3].

1 الرأي الاستشاري الخاص بالجدار، الفقرة 152.
2 المرجع نفسه، الفقرة 153.
3 محمد خليل الموسى: محكمة العدل الدولية والجدار الفاصل: الأبعاد القانونية، مجلة الدراسات الفلسطينية، العدد 69، شتاء 2007، معهد الدراسات الفلسطينية، بيروت، ص. 20.

ورتّبت المحكمة، في مقابل التزامات دولة الاحتلال، التزامات على الدول الأعضاء، في الفقرات 154 إلى 159، ويمكن تلخيص هذه الالتزامات في النّقاط الآتية:

1- عدم الاعتراف بالوضع غير القانوني المترتّب على إنشاء الجدار في الأراضي الفلسطينيّة المحتلّة، بما في ذلك في شرق القدس وحولها.

2- الامتناع عن المساعدة أو الدّعم لإبقاء الحالة الناشئة عن تشييد الجدار.

3- العمل على إنهاء أيّ عقبة سبّبها إنشاء الجدار ومن شأنها أن تعرقل حقّ الشّعب الفلسطيني في تقرير مصيره.

وقد طالب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة الذي يحمل الرقم 15/ ES-10 الصادر في 2004/8/2 "إسرائيل" باحترام واجباتها القانونية كما نصّ عليها الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية؛ وجاء في القرار[1]:

1- الطلب إلى "إسرائيل"، الدولة القائمة بالاحتلال، الالتزام بواجباتها القانونية الملقاة على عاتقها كما هو منصوص عليه في الرأي القانوني لمحكمة العدل الدولية.

2- دعوة الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إلى الالتزام بواجباتهم القانونية وفقًا لما نص عليه الرأي الاستشاري.

3- الطلب إلى الأمين العام للأمم المتحدة إنشاء سجل للأضرار لكل الأشخاص الطبيعيين والمعنويين/القانونيين المعنيين وفقًا للفقرتين 152و153 من الرأي الاستشاري.

1 القرار متوافر على الرابط:
http://www.un.org/en/ga/search/view_doc.asp?symbol=A/RES/ES-10/15

وفي 2004/7/20، صادقت الجمعية العامة للأمم المتحدة على الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية الذي صدر في 2004/7/9 مطالبة "إسرائيل" بالتقيد بالتزاماتها كما حددتها المحكمة، كما طالبت سائر الدول باحترام الالتزامات التي نصّ عليها الرأي الاستشاري للمحكمة[1].

■ 2- موقف المحكمة العليا الإسرائيليّة

كانت قرارات المحكمة الإسرائيلية العليا بخصوص الجدار العازل متمسكة بنقطتين: الأولى تأكيدها قانونية الجدار لاستناد بنائه إلى أسباب أمنية، والنقطة الأخرى هي الطلب إلى الحكومة الإسرائيلية تعديل مسار الجدار أو النظام المرتبط به (كنظام البوابات والتصاريح) لتخفيف وطأته على الفلسطينيين.

ففي شباط/فبراير 2004، تقدم مجلس قروي بيت سوريك شمال القدس بالتماس إلى المحكمة العليا اعتراضًا على مقطع بطول 40 كلم يمتد شمال المدينة. وقد أصدرت المحكمة قرارًا في 2004/6/30 [2] بعد عدد من الجلسات اعتبرت بموجبه ردًا على الادعاء المقدم حول عدم قانونية الجدار بأن إقامة الجدار لأسباب أمنية قانوني ومبرر، وهو غير قانوني في حال استند إلى أسباب سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية. وخلص القرار إلى أنّ إقامة الجدار من حيث المبدأ إجراء قانوني نظرًا لاستناده إلى أسباب أمنية. لكن المحكمة اعتبرت أن ثمة ضررًا كبيرًا يلحق بالفلسطينيين من جراء الجزء الذي قُدم الالتماس بشأنه، وقضت بإعادة النظر في مقطع من الجدار بطول 30 كلم.

1 قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة في الدورة العاشرة الطارئة حول الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية بخصوص النتائج القانونية لبناء الجدار في الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها في شرق القدس وحولها: A/ES-10/L.18/Rev.1. القرار متوافر على الرابط:
http://www.un.org/en/ga/search/view_doc.asp?symbol=A/ES-10/PV.27

2 القرار متوافر بالإنكليزية على الرابط:
http://www.haaretz.com/hasite/images/iht_daily/D010704/hcfen0604.rtf

وفي 2005/9/15 وفي معرض نظر المحكمة العليا في التماس بشأن الجدار حول مستوطنة "ألفيه منشيه" في الضفة الغربية، اعتبرت المحكمة أن الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية بخصوص الجدار ليس ملزمًا لـ "إسرائيل". وخلصت المحكمة إلى أنّه على الحكومة أن تعيد النظر في مسار الجدار وتجد مسارًا بديلاً لتدارك الآثار التي يخلّفها على الفلسطينيين[1].

وفي 2011/4/5، رفضت المحكمة العليا التماسًا مقدمًا من "جمعية هموكيد –مركز الدفاع عن حقوق الفرد في إسرائيل" و"جمعية حقوق المواطن في إسرائيل" لإلغاء نظام التصاريح المعمول به، وأخذت المحكمة برأي المدعي العام الذي قال إن نظام "المنطقة المغلقة" يفي بحجات أمنية شرعية/قانونية، وإنّ القيود التي تفرض على الفلسطينيين الناجمة عنه هي قيود متناسبة. إلا أنّ المحكمة طلبت إلى الحكومة الإسرائيلية أن تدخل عددًا من التعديلات على النظام لتخفيف وطأته على الفلسطينيين[2].

وتبقى هذه الإشارات من قبل المحكمة إلى مراعاة مصلحة الفلسطينيين وتخفيف وطأة الجدار عليهم محاولة بائسة لحجب الأضرار التي يتسبب بها الجدار بشكل عام، وتجاهلاً لواقع الاحتلال وما يتركه من أثر في حياة الفلسطينيين في مختلف المجالات وعلى الصعد كافّة.

1 يمكن الاطلاع على قرار المحكمة الإسرائيلية العليا 2004/7957 بتاريخ 2004/9/15 على الرابط: http://www.zionism-israel.com/hdoc/High_Court_Fence.htm

2 OCHA: Barrier Update: Seven Years after the Advisory Opinion of the International Court of Justice on the Barrier: The Impact of the Barrier in the Jerusalem Area, July 2011, https://www.ochaopt.org/content/barrier-update-seven-years-after-advisory-opinion-international-court-justice-barrier



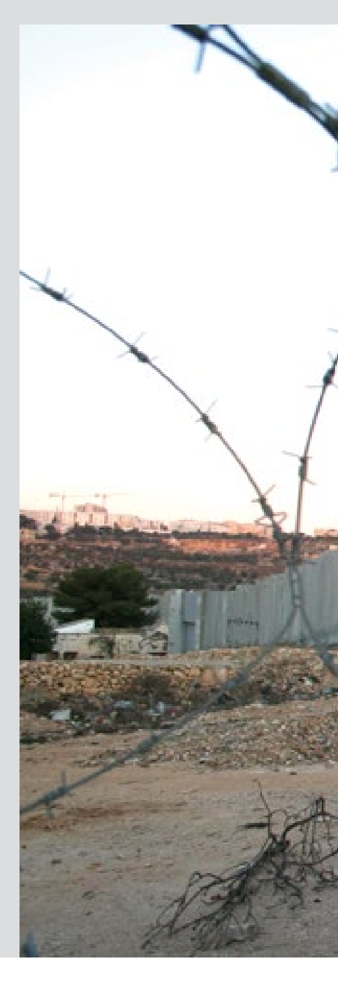
خلاصة

ليس الجدار العازل في الضفة الغربية والقدس إلا واحدًا من تجلّيات السياسات الإسرائيلية التي تتفرّع عن الفكر الصهيوني الإحلالي الاحتلالي والساعي إلى السيطرة على أكبر مساحة من الأرض و "تطهيرها" من الوجود الفلسطيني لتحقيق "صفاء" يهودي لا يلوّثه "الأغيار". وقد صادرت "إسرائيل" بهدف بناء الجدار مساحات واسعة من الأراضي الفلسطينية، وسرقت الأراضي الزراعية ومنعت أصحابها الفلسطينيين من الوصول إليها بذريعة أنها مناطق مغلقة، وكان للجدار آثار متفاقمة في شرق القدس بشكل خاص حيث ساهم الجدار ونظام البوابات والحواجز المرافق له في رفع نسبة الفقر بين المقدسيين بعدما عزلهم عن باقي مناطق الضفة الغربية وشلّ الحياة التجارية

والسياحية في شرق القدس. أما الأحياء المقدسية الواقعة خارج الجدار والتابعة إداريًا لبلدية الاحتلال في القدس تأثرت إلى حد بعيد بالجدار الذي عزلها عن مركز المدينة، وسهّل على سلطات الاحتلال التنصّل من التزاماتها حيال هذه الأحياء كما هي محددة بموجب القانون الدولي. كما أثّر الجدار في إمكانية الوصول إلى الخدمات الصحية في شرق القدس بعدما كانت مستشفياتها مقصدًا للفلسطينيين من الضفة الغربية



وقطاع غزة؛ وهو الأمر الذي انعكس على إمكانية الوصول إلى العلاج وكذلك على الوضع المادي للمستشفيات التي واجه بعضها صعوبات مادية كان الجدار أحد أهم أسبابها. وكما في قطاع الصحة، كذلك في التعليم حيث بات على الطلاب والمعلمين ممن يقيمون خارج الجدار العازل سلوك طرقات أطول للوصول إلى مدارسهم بسبب تعرّجات الجدار والتفافه حول الأحياء المقدسية، أو الانتظار على الحواجز، لا سيما في أوقات الذروة، مما أدّى ببعض الطلاب إلى تغيير مدارسهم أو ترك المدرسة نهائيًا. وبالإضافة إلى ذلك، أثّر الجدار في إمكانية الوصول إلى الأماكن المقدسة في شرق القدس، سواء بالنّسبة إلى المسلمين أو المسيحيين، حيث تمنع سلطات الاحتلال إعطاء التراخيص لاجتياز الحواجز والوصول إلى المسجد الأقصى أو إلى كنيسة القيامة وغيرهما من أماكن العبادة في شرق القدس.



ولكن هل كان الجدار انتصارًا لدولة الاحتلال؟

إنّ سياسات الاحتلال في القدس ومحاولاته تهويد المدينة والسيطرة عليها هي سياسات سابقة على الجدار كما أنّها لا تتوقف عنده ولا تنتهي معه، وقد تبدو "إسرائيل" غير متأثرة بآثار الجدار التي يمكن معاينتها في قطاعات الاقتصاد والتّعليم والصحة والوصول إلى أماكن العبادة وغير ذلك، إلا أنّ ذلك لا يعني أن الجدار عصم "إسرائيل" أو حصّنها بل هو شكّل نكوصًا في عقيدة الجدار-الفكرة التي أسّس لها زئيف جابوتنسكي، الأب

المؤسس لليمين الصهيوني، عام 1923 في مقاله المعنون "الجدار الحديدي" والذي يستند إلى تأسيس قوة عسكريّة قوية ومستقلة تكون حاجزًا بين اليهود والعرب، وإلى أن يكون كلّ إسرائيلي جدارًا حديديًا، أي قوة رادعة قائمة بنفسها. وهكذا، انهار الردع بالجدار الحديدي لمصلحة الردع بالجدار الأسمنتي الذي سيتبين أنّه لن يكون رادعًا كما شاءت له "إسرائيل" أن يكون.

وعلى مستوى آخر، فإنّ مشروع "إسرائيل" بالسيطرة والتمدد على كل أرض فلسطين التاريخية ورفضها مناقشة مسألة الحدود التي اعتبرت من قضايا الحل النهائي التي تم تأجيلها بموجب اتفاقية أوسلو انهار كذلك أمام الجدار، فعلى الرغم من التصريحات الإسرائيلية الرسمية التي تؤكد أن الجدار لا يشكل حدودًا سياسية لـ "إسرائيل" إلا أنها من الناحية العملية حدّدت أطراف "مملكتها" الاستعمارية، وأكدت، عبر الجدر والأسيجة التي طوّقت بها نفسها من الجهات كافّة، واقعها ككيان دخيل غريب عن المنطقة يحاول أن يحتمي خلف خرسانات أسمنتيّة وأسلاك شائكة ظنّ الاحتلال أنها ستعصمه أمنيًا ضد العمليات التي قد ينفّذها فلسطينيون في إطار حركة مقاومته وإحباط سياساته. لكن ما شهده الاحتلال خلال انتفاضة القدس التي اندلعت بداية شهر تشرين أول/أكتوبر عام 2015 من عمليات استهدفت القدس و"تل أبيب" ومناطق أخرى محتلة بيّن أنّ الدور الأمني الذي أرادته "إسرائيل" للجدار لن يكتمل أو يتحقّق، فبعض العمليات تمكن منفذوها من تجاوز الجدار والحواجز وتخطي الإجراءات الأمنية كالعملية التي نفّذها في القدس في 2016/2/3 شبان ثلاثة من قباطية جنوب جنين بالضفة الغربية المحتلة، وكذلك العملية التي نفذها في "تل أبيب" شابان من الخليل في 2016/6/8 حيث تمكّنا من تخطي الإجراءات الأمنية. كما أنّ بعض العمليات نفّذها

فلسطينيون من الأراضي المحتلة عام 1948، منها "عمليّة ديزنكوف" في "تل أبيب" التي نفّذها أحد أبناء عارة في 2016/1/1.

وعلى أيّ حال، فإنّ هذه المفارقات التي خلفها الجدار على الجانب الإسرائيلي لا تجبّ ارتداداته على الجانب الفلسطيني ولا تعني التسليم بالواقع الذي يحاول الاحتلال فرضه ولا الاستسلام له. بل إنّه من الأهمية بمكان التصدي لكلّ تفصيل من السياسات الإسرائيلية التي تعمل على خلق حقائق على الأرض لتطويع الفلسطيني في الديموغرافيا والسياسة والاقتصاد كما في التاريخ والجغرافيا ولفرض القواعد الإسرائيلية في الاستيطان ومصادرة الأراضي والسيطرة على المقدرات الفلسطينية. ولا بد للسلطة السياسية من أن تخوض فعليًا المعركة القانونية والسياسية ضد الجدار فيما تبقى أعمال المقاومة على المستوى الشعبي عاملاً مهمًا يدعم التحرك السياسي وينذر الاحتلال بأنّ جداره منهار لا محالة.

المراجع

باللغة العربية

- محمد خليل الموسى: محكمة العدل الدولية والجدار الفاصل: الأبعاد القانونية، مجلة الدراسات الفلسطينية، العدد 69، معهد الدراسات الفلسطينية، بيروت، 2007.
- المركز الإسرائيلي لحقوق الإنسان في الأراضي المحتلة (بتسيلم)، الجدار الفاصل في منطقة القدس، 2011.
- مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (أوتشا): الجدار الفاصل في الضفة الغربية وآثاره الإنسانية على التجمعات السكانية الفلسطينية- القدس الشرقية، حزيران/يونيو 2007.
- مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية في الأراضي الفلسطينية المحتلة (أوتشا) ومنظمة الصحة العالمية –مكتب الضفة الغربية وقطاع غزة: ست سنوات على إبداء الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية بشأن الجدار: أثر الجدار على الصحة، تموز/يوليو 2010.
- منظمة التحرير الفلسطينية/دائرة شوؤن القدس: قطاع الخدمات الصحية في القدس
- نائلة جويلس وعزام أبو السعود: أثر سياسة الإغلاق: الحواجز العسكرية وجدار الفصل العنصري على القطاعات الاقتصادية في القدس، الائتلاف المدني للدفاع عن حقوق الفلسطينيين في القدس، 2012.
- وحدة شؤون القدس / السلطة الوطنية الفلسطينية- وزارة التربية والتعليم العالي: تقرير عن قطاع التعليم في القدس الشريف العام الدراسي 2007-2008.

باللغة الإنكليزية

- Aluf Benn: Sharon: Key Settlement Blocs to Stay Inside Fence, Haaretz, 9/9/2004.
- B'tselem and Bimkom: Under the Guise of Security: Routing the Separation Barrier to Enable the Expansion of Israeli Settlements in the West Bank, December 2005.
- Ekiva Eladr: Not Just a Security Thing, Haaretz, 2006.
- Gabriel G. Tabarani: Israeli-Palestinian Conflict: From Balfour Promise to Bush Declaration: The Complications and the Road for a Lasting Peace, AuthorHouse, 2008.
- Ir Amim: Displaced in their own city: The impact of Israeli policy in east Jerusalem on the Palestinian neighborhoods of the city beyond the separation barrier, June 2015.
- Jerusalem Institute for Israel Studies: Statistical Yearbook, 2016.
- Jerusalem Municipality: Jerusalem 2000 Outline Plan, Chapter 7: Population and Society, 2004.
- Judith Sudilovsky: Residents battle municipal neglect in the mean streets beyond the east Jerusalem barrier, Jerusalem Post, 282016/5/.
- Kobi Michael and Amnon Ramon: A Fence around Jerusalem; General Background and Implications for the City and its Metropolitan Area, The Jerusalem Institute for Israel Studies, 2004.
- Nir Hasson: Four out of Five East Jerusalemites Live in Poverty, a Sharp Rise over Past Years. Haaretz, 222016/6/.
- United Nations (OCHA): The Humanitarian Impact of the West Bank Barrier on Palestinian Communities (East Jerusalem), June 2007.
- World Bank: Movement and Access Restrictions in the West Bank: Uncertainty and Inefficiency in the Palestinian Economy, May 9, 2007.
- World Bank: West Bank and Gaza Investment Climate Assessment: Unlocking the Potential of the Private Sector, March 2007.

الجدار العازل في القدس

غلاف القدس



جـــدار يحيط بمدينـــة القدس من 3 جوانب الشـــمال والجنوب والشـــرق ويعزلها عن الضفة الغربية بالكامل.

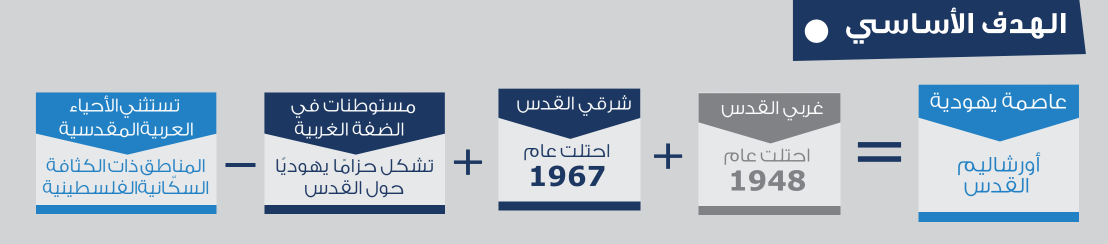
مسار الجدار



يسير الجدار بشكل متعرج لينشئ منطقة واسعة على الشكل الآتي:

- القدس بحدودها البلدية التي وسعها الاحتلال عام 1967.
- يضم التجمعات الاستيطانية الكبرى الواقعة في الضفة الغربية وتشمل تجمعات "غوش عتصيون" و"معاليه أدوميم" و"جفعات زئيف".
- يستثني أحياء عربية واقعة ضمن حدود البلدية لتصبح خارج الجدار.

الهدف الأساسي



عاصمة يهودية: أورشاليم القدس = غربي القدس: احتلت عام 1948 + شرقي القدس: احتلت عام 1967 + مستوطنات في الضفة الغربية: تشكل حزامًا يهوديًا حول القدس – تستثني الأحياء العربية المقدسية: المناطق ذات الكثافة السكّانية الفلسطينية

طول الجدار

712 كلم
طول الجدار الإجمالي في الضفة الغربية

التكلفة

$2,000,000
كلفة إنشاء الـ"**كلم الواحد**" من الجدار

طول الجدار

142 كلم
طول الجزء الذي يحيط بالقدس

الارتفاع

8-4
أمتار

القرارات الدولية المتعلقة بالجدار

1 اتفاقية "لاهاي لعام 1907"

تعتبر المادة 52 من اتفاقية "لاهاي لعام 1907" أن ضم الأراضي المحتلة الى أراضي دولة الاحتلال يعدّ محرّماً ومخالفاً للأعراف والمواثيق الدولية، وتعتبر اتفاقية لاهاي جزءاً من العرف الدولي.

2 2003/10/21

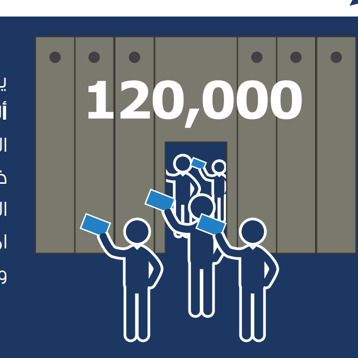
يمثل الجدار انتهاكاً لجميع المواثيق والأعراف الدولية وخاصة قرار الأمم المتحدة الصادر بتاريخ 2003/10/21 والذي يدعو بوضوح إلى إيقاف بنائه.

3 2004/7/9

أصدرت محكمة العدل الدولية رأياَ استشاريّاً في 2004/7/9، باعتبار الجدار مخالفاً للقانون الدّوليّ، وتَضَمّن القرار دعوةً إلى وقف بناء الجدار وهدم ما تم بناؤه، وتعويض المتضرّرين.



يشكل الجدار الضربة القاضية على اقتصاد مدينة القدس بعزلها عن محيطها



يخرج الجدار ما بين **80** و **120 ألف** فلسطينيًا من حاملي الهوية المقدسية يعيشون ضمن حدود بلدية الاحتلال وخارج الجدار مثل كفر عقب وسمير اميس وقلنديا ومخيم شعفاط ورأس خميس.

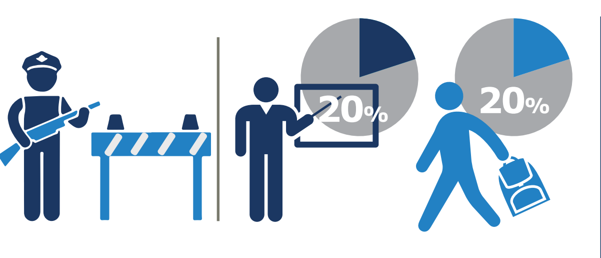
يتعرج مسار الجدار ليستثني أحياء عربية من القدس خارجها ويضم مستوطنات يهودية إليها.



المقدسيون المحتجزون خارج الجدار يتعين عليهم الحصول على تصاريح كي يتمكنوا من عبور البوابات للاستفادة من النظام الصحي داخل القدس.



- يشدد الاحتلال في إجراءات الحصول على ترخيص لمرضى الضفة الغربية من أجل العلاج في مستشفيات القدس.
- أدى عزل القدس عن الضفة إلى عجوزات ماليّة وصعوبات آخذة في التفاقم في إدارة المؤسّسات الطبيّة في شرقي القدس.



يضطر حوالي **20%** من تلاميذ مدارس الأوقاف في شرق القدس و **20%** من المعلمين ممن احتجزوا خلف الجدار إلى اجتياز حاجز تفتيش بشكل يومي للوصول إلى مدارسهم في شرق القدس.

إعداد
قسم الأبحاث والمعلومات

www.alquds-online.org

تموز/يوليو 2016





ISBN 978-9953-0-3780-6

الإدارة العامة - بيروت / لبنان
شارع الحمرا - بناية الساروللا - الطابق 11
هاتف: 00961-1-751725
فاكس: 00961-1-751726
ص.ب: 5647-113 بيروت لبنان
info@alquds-online.org
www.alquds-online.org



مؤسسة القدس الدّولية
al Quds International Institution (QII)
www.alquds-online.org